

إِخْطَار الضمانات الإجرائية (2016)

للطلاب ذوي الإعاقة
وأولياء أمورهم

بموجب قانون الأفراد
ذوي الإعاقة

إخطار الضمانات الإجرائية

أعزاءنا أولياء الأمور،

يقدم لك هذا المستند الإخطار المطلوب بالضمانات الإجرائية المتاحة بموجب قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (IDEA) ولوائح وزارة التعليم الأمريكية. يتطلب قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (IDEA)، وهو القانون الفيدرالي المعني بتعليم الطلاب ذوي الإعاقة، من المدارس تقديم إخطار إلى ولي (أولياء) أمر الطفل المصاب بالإعاقة يحتوي على شرح كامل للضمانات الإجرائية المتاحة. يجب تقديم نسخة من هذا الإخطار مرة واحدة فقط عن كل عام دراسي، مع تقديم نسخة كذلك في الحالات التالية:

- (1) عند الإحالة الأولية أو طلبك للتقييم؛
- (2) عند تسلم شكوى للولاية الأولى الخاصة بك، وعند تسلم أول شكوى في الإجراءات الواجبة في العام الدراسي؛
- (3) عند اتخاذ قرار باتخاذ إجراء تأديبي ضد طفلك يقتضي بموجبه تغيير التسكين
- (4) عند طلبك.

يرجى الاتصال بالمنطقة التعليمية للحصول على المزيد من المعلومات بشأن هذه الحقوق:

Insert label here

لمزيد من التوضيح، يمكنك الاتصال بـ:

تسوية نزاعات التعليم الخاص في ولاية Idaho، وزارة التعليم بالولاية

P.O. Box 83720

Boise, ID 83720-0027

الهاتف: (208) 332-6914

فاكس: (208) 334-2228

الموقع الإلكتروني: www.sde.idaho.gov

خط الهاتف المجاني: (800) 432-4601

خط V/TT: (800) 377-3529

للحصول على المزيد من المساعدة في الشؤون المتعلقة بتسوية النزاعات، يمكنكم الاتصال بـ:

Idaho Parents Unlimited, Inc.
(IPUL)

4619 Emerald, Ste. E

Boise, ID 83702

الهاتف: (208) 342-5884

خط الهاتف المجاني: (4785) 242-IPUL (800)

خط V/TT: (208) 342-5884

فاكس: (208) 342-1408

الموقع الإلكتروني: ipulidaho.org

DisAbility Rights Idaho
Pocatello Office

1246 Yellowstone Ave

Suite A-3

Pocatello, ID 83201-4374

الهاتف: (208) 232-0922

خط الهاتف المجاني: (866) 309-1589

فاكس: (208) 232-0938

الموقع الإلكتروني:

disabilityrightsidaho.org

DisAbility Rights Idaho
Boise Office

4477 Emerald Street,

Suite B-100

Boise, ID 83706-2066

الهاتف: (208) 336-5353

خط الهاتف المجاني: (800) 632-5125

فاكس: (208) 336-5396

الموقع الإلكتروني:

disabilityrightsidaho.org

Wrightslaw Idaho Yellow Pages for Kids

الموقع الإلكتروني:

yellowpagesforkids.com/help/id.htm

Idaho State Bar Association
P.O. Box 895

Boise, ID 83701

هاتف: (208) 334-4500

فاكس: (208) 334-4515

الموقع الإلكتروني: isb.idaho.gov

Idaho Legal Aid Services
1447 Tyrell Lane

Boise, ID 83706

الهاتف: (208) 336-8980

فاكس: (208) 342-2561

الموقع الإلكتروني: idaholegalaid.org

إخطار الضمانات الإجرائية

المعلومات العامة

الإخطار الخطي المسبق 34 CFR §300.503

إخطار

يجب أن تقدم لك المنطقة التعليمية إخطارًا خطيًا (يقدم لك معلومات معينة خطيًا)، في غضون مدة زمنية معقولة قبل اتخاذ ما يلي:

1. عرض بدء أو تغيير التعريف أو التقييم أو التنسيب التعليمي لطفلك، أو توفير التعليم العام المناسب المجاني (FAPE) لطفلك؛ **أو**
2. رفض بدء أو تغيير تحديد الهوية أو التقييم أو التنسيب التعليمي لطفلك، أو توفير التعليم العام المناسب المجاني (FAPE) له.

محتوى الإخطار

يجب على الإخطار أن يستوفي الآتي:

1. يصف الإجراء الذي تعرضه منطقتك التعليمية أو ترفضه اتخاذها؛
2. يشرح أسباب عرض منطقتك التعليمية أو رفضها اتخاذ الإجراء؛
3. يصف كل إجراء تقييم نهائي أو مرحلي أو سجل أو تقرير استخدمته المنطقة التعليمية في اتخاذ القرار بعرض أو رفض الإجراء؛
4. يشمل بيانًا مفاده أنك تتمتع بوسائل الحماية بموجب أحكام الضمانات الإجرائية في الجزء ب من قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (IDEA)؛
5. يخبرك بكيفية حصولك على وصف للضمانات الإجرائية إذا كان الإجراء الذي تعرضه المنطقة التعليمية أو ترفضه ليس إحالة أولية للتقييم النهائي؛
6. يشمل الجهات التي يمكنك الاتصال بها للحصول على المساعدة في فهم الجزء ب من قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (IDEA)؛
7. يصف أي خيارات أخرى أخذها فريق برنامج التعليم الفردي (IEP) لطفلك بعين الاعتبار وأسباب رفض هذه الخيارات؛ **و**
8. تقديم وصف للأسباب الأخرى التي دفعت المنطقة التعليمية إلى الإشارة بالإجراء أو رفضه.

الإخطار بلغة مفهومة

يجب أن ينطبق على الإخطار ما يلي:

1. أن يكون مكتوبًا بلغة مفهومة لعامة الناس؛ **و**
 2. أن يكون بلغتك الأم أو بأي وسيلة تواصل أخرى تستخدمها، ما لم يكن من الواضح تعذر ذلك.
- إذا لم تكن لغتك الأم أو أي وسيلة اتصال أخرى لغة مكتوبة، فيجب أن تحرص المنطقة التعليمية على ما يلي:
1. ترجمة الإخطار لك شفهيًا أو بوسائل أخرى إلى لغتك الأم، أو أي وسيلة اتصال أخرى؛
 2. أنك تفهم وتعي محتوى الإخطار؛ **وأخيرًا**

3. وجود دليل خطي على استيفاء المتطلبات الواردة في الفقرتين 1 و 2.

اللغة الأم

34 CFR §300.29

تعني اللغة الأم، في سياق الفرد الذي لديه إتقان محدود للغة الإنجليزية، ما يلي:

1. اللغة التي يستخدمها ذلك الشخص عادة، أو في حالة الطفل، اللغة التي يستخدمها وليا أمر الطفل عادة؛
 2. اللغة التي يتحدث بها الطفل عادة في المنزل أو بيئة التعلم في كل اتصال مباشر مع الطفل (بما في ذلك تقييم الطفل).
- بالنسبة إلى الشخص المصاب بالصمم أو العمى، أو بالنسبة لشخص ليس لديه لغة مكتوبة، فإن طريقة الاتصال هي ما يستخدمه الشخص عادةً (مثل لغة الإشارة أو طريقة برايل أو التواصل الشفهي).

البريد الإلكتروني

34 CFR §300.505

إذا عرضت منطقتك التعليمية على أولياء الأمور خيار استلام المستندات عن طريق البريد الإلكتروني، فيمكنك اختيار تلقي ما يلي عن طريق البريد الإلكتروني:

1. الإخطار الخطي المسبق؛
2. إخطار الضمانات الإجرائية؛ **وأخيرًا**
3. الإخطارات المتعلقة بالشكوى في الإجراءات الواجبة.

موافقة وليا الأمر - التعريف

34 CFR §300.9

الموافقة

تعني الموافقة:

1. أنه تم إخطارك بلغتك الأم أو أي وسيلة اتصال أخرى (كلغة الإشارة أو طريقة برايل أو التواصل الشفهي) بجميع المعلومات المتعلقة بالإجراء الذي تقدم أنت موافقتك عليه.
2. أنك تعي هذا الإجراء وتوافق عليه خطيًا، وأن الموافقة بيان لهذا الإجراء وبيان بالسجلات (إن وجدت) التي سيتم الإفراج عنها وإلى من؛ **وأخيرًا**
3. أنك تدرك أن الموافقة طوعية من جانبك، وأنه يتسنى لك التراجع عنها في أي وقت.

إذا كنت ترغب في إبطال (إلغاء) موافقتك بعد أن يبدأ طفلك في تلقي التعليم الخاص والخدمات ذات الصلة، فيجب عليك تنفيذ ذلك خطيًا. لا يؤدي سحب موافقتك إلى إبطال (التراجع عن) إجراء حدث بعد أن أعطيت موافقتك، ولكن قبل أن تسحبها. كما أنه لا يُطلب من المنطقة التعليمية تعديل (تغيير) السجلات التعليمية لطفلك لإزالة أي إشارات إلى أن طفلك قد تلقى تعليمًا خاصًا والخدمات ذات الصلة بعد سحب موافقتك.

إخطار الضمانات الإجرائية

موافقة وليا الأمر

34 CFR §300.300

الموافقة على التقييم الأولي

يوجد استثناء وحيد ينبغي الإحاطة به. لا يشمل تعريف الطفل تحت الوصاية في الولاية الطفل المكفول الذي لديه ولي أمر كافل يفى بتعريف ولي الأمر كما هو وارد في قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (IDEA).

موافقة وليا الأمر على الخدمات

يجب أن تحصل المنطقة التعليمية على موافقتك المستنيرة قبل تقديم التعليم الخاص والخدمات ذات الصلة لطفلك للمرة الأولى.

يجب أن تبذل المنطقة التعليمية الجهود المعقولة للحصول على موافقتك المستنيرة قبل تقديم التعليم الخاص والخدمات ذات الصلة لطفلك للمرة الأولى.

إذا لم تستجب لطلب تقديم موافقتك لطفلك لتلقي التعليم الخاص والخدمات ذات الصلة لأول مرة، أو إذا رفضت إعطاء هذه الموافقة أو أبطلت (ألغيت) موافقتك خطياً في وقت لاحق، فلا يجوز للمنطقة التعليمية استخدام الضمانات الإجرائية (مثل الوساطة، أو تقديم شكوى بموجب الإجراءات الواجبة، أو عقد اجتماع تسوية نزاع، أو إجراءات جلسة الاستماع للإجراءات الواجبة قانونية محايدة) من أجل الحصول على اتفاق أو حكم بأن التعليم الخاص والخدمات ذات الصلة (التي أوصى بها فريق برنامج التعليم الفردي (IEP) لطفلك) قد يتم توفيره لطفلك دون موافقتك.

إذا رفضت إعطاء موافقتك على أن يتلقى طفلك تعليمًا خاصًا وخدماته ذات صلة لأول مرة، أو إذا لم ترد على طلب تقديم هذه الموافقة أو إذا أبطلت (ألغيت) موافقتك خطياً في وقت لاحق، ولم تقدم المنطقة التعليمية التعليم الخاص والخدمات ذات الصلة التي طلبت موافقتك عليها لطفلك، فإن المنطقة التعليمية:

1. لا تنتهك شرط إتاحة التعليم العام المناسب المجاني (FAPE) لطفلك

بسبب فشلها في تقديم هذه الخدمات لطفلك؛ و**ثانياً**

2. ليست ملزمة بعقد اجتماع بشأن برنامج التعليم الفردي (IEP) أو تطوير برنامج تعليم فردي لطفلك للتعليم الخاص والخدمات ذات الصلة التي تم طلب موافقتك عليها.

إذا أبطلت (ألغيت) موافقتك خطياً في أي وقت بعد تقديم التعليم الخاص والخدمات ذات الصلة لطفلك لأول مرة، فلن تستمر المنطقة التعليمية في تقديم هذه الخدمات، ولكن يجب أن تقدم لك إخطاراً خطياً مسبقاً - كما هو موضح تحت عنوان **الإخطار الخطي المسبق** - قبل إيقاف هذه الخدمات.

حق وليا الأمر في الاعتراض

بمجرد موافقتك على البدء الأولي للخدمات، لا يُطلب من المنطقة التعليمية الحصول على موافقتك لإجراء أي تغييرات على برنامج التعليم الفردي (IEP). ومع ذلك، إذا كنت لا تريد أن تقوم المنطقة التعليمية بتنفيذ أي تغييرات على برنامج التعليم الفردي (IEP)، فيجب عليك تقديم اعتراضاتك خطياً. يجب إما ختم اعتراضاتك الخطية بختم البريد أو تسليمها يدوياً إلى المنطقة التعليمية في غضون 10 أيام من تسلّم الإخطار الخطي بالتغييرات.

IDAPA 8.02.03.109.05a

لا تستطيع منطقتك التعليمية إجراء تقييم أولي لطفلك لتحديد ما إذا كان مؤهلاً بموجب الجزء ب من قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (IDEA) لتلقي التعليم الخاص والخدمات ذات الصلة دون تزويدك أولاً بإخطار خطي مسبق بالإجراء المقترح والحصول على موافقتك كما هو موضح تحت العناوين الإخطار الخطي المسبق و موافقة وليا الأمر.

يجب أن تبذل منطقتك التعليمية جهوداً معقولة للحصول على موافقتك المستنيرة لإجراء تقييم أولي لبيان ما إذا كان طفلك من ذوي الإعاقة أم لا.

لا تعني موافقتك على التقييم الأولي أنك قد منحت موافقتك على أن تبدأ المنطقة التعليمية في تقديم التعليم الخاص والخدمات ذات الصلة لطفلك كذلك.

لا يجوز للمنطقة التعليمية استخدام رفضك للموافقة على أحد الخدمات أو الأنشطة المرتبطة بالتقييم الأولي كأساس لحرمانك أنت أو طفلك من أي خدمة أو مزايا أو أنشطة أخرى، ما لم يقتضي متطلب آخر من الجزء ب من المنطقة التعليمية تنفيذ ذلك.

إذا كان طفلك مسجلاً في مدرسة عامة أو كنت تسعى لتسجيل طفلك في مدرسة عامة ورفضت تقديم موافقتك أو فشلت في الاستجابة لطلب تقديم الموافقة على التقييم الأولي، يجوز للمنطقة التعليمية -دون إلزام عليها- الشروع في إجراء تقييم أولي لطفلك باستخدام وساطة قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (IDEA) أو تقديم شكوى بموجب الإجراءات الواجبة، وعقد اجتماع تسوية نزاع، وإجراءات جلسة الاستماع للإجراءات الواجبة. لن تنتهك المنطقة التعليمية التزاماتها بتحديد موقع طفلك وتحديده وتقييمه إذا لم تتابع تقييم طفلك في هذه الظروف.

قواعد خاصة للتقييم الأولي للأطفال تحت الوصاية في الولاية

إذا كان الطفل تحت الوصاية في الولاية ولا يعيش مع والديه —

لا تحتاج المنطقة التعليمية إلى موافقة ولي الأمر لإجراء تقييم أولي لتحديد ما إذا كان الطفل طفلاً ذي إعاقة في الحالات التالية:

1. عدم تمكن المنطقة التعليمية من العثور على ولي أمر الطفل على الرغم من بذل الجهود المعقولة في الأمر؛
2. تم إنهاء حقوق وليا الأمر وفقاً لقانون الولاية
3. منح القاضي الحق في اتخاذ قرارات تربية لفرد آخر غير ولي الأمر، وقد قدم ذلك الفرد موافقته على التقييم الأولي.

الطفل تحت الوصاية، حسب قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (IDEA) الطفل الذي ينطبق عليه الآتي، وفقاً لما تحدده الولاية التي يعيش فيها الطفل:

1. طفل مكفول بدار الرعاية؛
2. يعد طفلاً تحت الوصاية في الولاية بموجب قانون الولاية؛ **أو أخيراً**
3. في عهدة وكالة رعاية الطفل العامة

إخطار الضمانات الإجرائية

موافقة ولي الأمر على إعادة التقييم

إجراءات حل النزاع (على سبيل المثال، تقديم شكوى في الإجراءات الواجبة، أو عقد اجتماع تسوية نزاع، أو إجراءات جلسة الاستماع المحايدة للإجراءات الواجبة) ولا يلزم اعتبار طفلك مؤهلاً لتلقي خدمات عادلة (الخدمات المتاحة لبعض أطفال المدارس الخاصة المرسلين من قبل ولي الأمر).

يجب أن تحصل المنطقة التعليمية على موافقتك المستنيرة قبل إعادة تقييم طفلك، ما لم تتمكن المنطقة من البرهنة على ما يلي:

1. أنها اتخذت خطوات معقولة للحصول على موافقتك على إعادة تقييم طفلك؛ **وثانيًا**
2. أنك لم تستجب.

التقييمات التعليمية المستقلة

34 CFR §300.502

عام

يحق لك -كما سيبين ناليًا- الحصول على تقييم تعليمي مستقل (IEE) لطفلك إذا كنت لا توافق على تقييم طفلك الصادر عن منطقتك التعليمية. إذا طلبت تقييمًا تعليميًا مستقلًا، فيجب على المنطقة التعليمية تزويدك بمعلومات حول المكان الذي يمكنك فيه الحصول على تقييم تعليمي مستقل، وحول معايير المنطقة التعليمية التي تنطبق على التقييمات التعليمية المستقلة.

التعريفات

التقييم التعليمي المستقل هو تقييم يجريه ممتحن مؤهل ليس موظفًا في المنطقة التعليمية المسؤولة عن تعليم طفلك. تعني النفقة العامة أن المنطقة التعليمية إما تدفع التكلفة الكاملة للتقييم أو تضمن إجراء التقييم دون أي تكلفة عليك، بما يتوافق مع أحكام الجزء ب من قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (IDEA)، والذي يسمح لكل ولاية باستخدام أي مصادر وطنية أو محلية أو فيدرالية أو خاصة في الولاية للوفاء بمتطلبات الجزء ب من القانون.

الحق في التقييم على النفقة العامة

لديك الحق في الحصول على تقييم تعليمي مستقل لطفلك على النفقة العامة إذا كنت لا توافق على تقييم تم لطفلك من المنطقة التعليمية، وفقًا للشروط التالية:

1. إذا طلبت إجراء تقييم تعليمي مستقل لطفلك على النفقة العامة، فيجب على المنطقة التعليمية اتخاذ أي مما يلي ودون تأخير غير ضروري: (a) تقديم شكوى في الإجراءات الواجبة لطلاب جلسة استماع لإثبات أن تقييمها لطفلك مناسب؛ أو (b) تقديم تقييم تعليمي مستقل على النفقة العامة، ما لم توضح المنطقة التعليمية في جلسة الاستماع أن التقييم الذي حصلت عليه لطفلك لا يفي بمعايير المنطقة التعليمية.
2. إذا طلبت المنطقة التعليمية عقد جلسة استماع وكان القرار النهائي هو أن تقييم منطقتك التعليمية لطفلك مناسب، فلا يزال لديك الحق في إجراء تقييم تعليمي مستقل، ولكن ليس على النفقة العامة.
3. إذا طلبت إجراء تقييم تعليمي مستقل لطفلك، فقد تستفسر المنطقة التعليمية عن وجه اعتراضك على تقييم طفلك الذي حصلت عليه منها.

إذا رفضت الموافقة على إعادة تقييم طفلك، فيجوز للمنطقة التعليمية -دون إلزام عليها- المتابعة في إعادة تقييم طفلك باستخدام الوساطة، وتقديم شكوى بموجب الإجراءات الواجبة، وعقد اجتماع تسوية نزاع، وإجراءات جلسة الاستماع للإجراءات الواجبة للسعي لتجاوز رفضك الموافقة على إعادة تقييم طفلك. كما هو الحال مع التقييمات الأولية، لا تنتهك منطقة مدرستك التزاماتها بموجب الجزء ب من قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (IDEA) إذا رفضت متابعة إعادة التقييم بهذه الطريقة.

توثيق الجهود المعقولة للحصول على موافقة ولي الأمر

يجب أن تحتفظ مدرستك بوثائق تفيد بذل الجهود المعقولة للحصول على موافقتك على التقييمات الأولية، وتوفير التعليم الخاص والخدمات ذات الصلة لأول مرة، وإعادة التقييم، وتحديد مكان أولياء أمور الأطفال تحت الوصاية في الولاية للتقييمات الأولية. يجب أن تتضمن الوثائق سجلًا لمحاولات المنطقة التعليمية في هذه المناطق، على سبيل المثال:

1. سجلات مفصلة بالمكالمات الهاتفية التي أجريت أو شرع فيها، ونتائج هذه المحاولات؛
2. نسخ من المراسلات إليك وأي ردود تم تلقيها؛ و
3. سجلات مفصلة بالزيارات التي أجريت لمنزلك أو مكان عملك، ونتائج هذه الزيارات.

المتطلبات الأخرى للموافقة

لا يلزم الحصول على موافقتك قبل تنفيذ منطقتك التعليمية ما يلي:

1. مراجعة البيانات الموجودة كجزء من تقييم طفلك أو إعادة تقييمه؛ أو
 2. اختبار طفلك أو إعادة تقييمه كما يتم مع جميع الأطفال ما لم تكن الموافقة مطلوبة من أولياء أمور جميع الأطفال قبل هذا الاختبار أو التقييم. يجب على المنطقة التعليمية وضع إجراءات وتنفيذها لضمان أن رفضك الموافقة على أي من هذه الخدمات والأنشطة الأخرى لا يؤدي إلى فشل في تقديم التعليم العام المناسب المجاني (FAPE) لطفلك. كما أنه لا يجوز للمنطقة التعليمية استخدام رفضك الموافقة على أحد الخدمات أو الأنشطة كأساس للحرمان من أي خدمة أو مزايا أو أنشطة أخرى، ما لم يقتضي مطلب آخر من الجزء ب من المنطقة التعليمية تنفيذ ذلك.
- إذا سجلت طفلك في مدرسة خاصة على نفقتك الخاصة أو إذا كنت تعلم طفلك في المنزل، ولم تقدم موافقتك على التقييم الأولي لطفلك أو إعادة تقييمه، أو فشلت في الاستجابة لطلب تقديم موافقتك، فلا يجوز للمنطقة التعليمية الشروع في

إخطار الضمانات الإجرائية

2. أنت أو المنطقة التعليمية التابع لها قد تقدم التقييم كدليل لجلسة الاستماع بموجب الإجراءات الواجبة بخصوص طفلك.

طلبات التقييم المقدمة من مسؤولي جلسة الاستماع

في حالة قيام مسؤول جلسة الاستماع بطلب إجراء تقييم تعليمي مستقل لطفلك كجزء من جلسة الاستماع بموجب الإجراءات الواجبة، يجب أن تكون تكلفة التقييم على نفقة الدولة.

معايير المنطقة التعليمية

إذا كان التقييم التعليمي المستقل على النفقة العامة، فالمعايير التي يتم بموجبها الحصول على التقييم، بما في ذلك موقع التقييم ومؤهلات الممتحن، يجب أن تكون هي نفس المعايير التي تستخدمها المنطقة التعليمية عند الشروع في التقييم (بقدر ما تكون تلك المعايير متسقة مع حقاك في الحصول على تقييم تعليمي مستقل).

وباستثناء المعايير الموضحة أعلاه، لا يجوز لأي للمنطقة التعليمية أن تفرض شروطاً أو مواعيد زمنية تتعلق بالحصول على تقييم تعليمي مستقل على النفقة العامة.

ومع ذلك، قد لا تطلب المنطقة التعليمية توضيحاً، ولا يجوز أن تؤخر بشكل غير معقول إجراء التقييم التعليمي المستقل لطفلك على النفقة العامة أو تقديم شكوى في الإجراء الواجب لطلب جلسة استماع للدفاع عن تقييمها لطفلك. يحق لك الحصول على تقييم تعليمي مستقل واحد فقط على النفقة العامة لطفلك في مقابل كل مرة تجري فيها منطقتك التعليمية تقييمًا لطفلك لا توافق عليه.

التقييمات التي يبدأها ولي الأمر

إذا حصلت على تقييم تعليمي مستقل لطفلك على النفقة العامة أو شاركت مع المنطقة التعليمية بتقييم لطفلك حصلت أنت عليه على نفقتك الخاصة:

1. يتعين على المنطقة التعليمية التابع لها أن تنظر في نتائج تقييم طفلك، إذا كان مستوفياً لمعايير المنطقة التعليمية للتقييمات التعليمية المستقلة، في أي قرار يتخذ فيما يتصل بتوفير التعليم العام المناسب المجاني (FAPE) لطفلك، و

سرية المعلومات

إخطار لأولياء الأمور

34 CFR §300.612

يتعين على وكالة التعليم التابعة للولاية أن تقدم إخطاراً كافياً لإبلاغ أولياء الأمور بشكل كامل بسرية معلومات تحديد الهوية الشخصية، بما في ذلك:

1. وصف مدى توجيه الإخطار باللغات الأم لمختلف المجموعات السكانية في الولاية؛
2. وصف الأطفال الذين يتم الاحتفاظ بمعلومات تحديد الهوية الشخصية، وأنواع المعلومات المطلوبة، والأساليب التي تنوي الولاية استخدامها في جمع المعلومات (بما في ذلك المصادر التي يتم جمع المعلومات منها)، و الاستخدامات التي يتعين الاستفادة منها في المعلومات؛
3. ملخص للسياسات والإجراءات التي يتعين على الوكالات المشاركة اتباعها فيما يتصل بتخزين معلومات تحديد الهوية الشخصية، والكشف عنها للجهات الخارجية، والاحتفاظ به، وإتلاف هذه المعلومات، و
4. وصف لجميع حقوق أولياء الأمور والأطفال فيما يتصل بهذه المعلومات، بما في ذلك الحقوق بموجب قانون الحقوق التعليمية للأسرة والخصوصية (FERPA) واللوائح التنفيذية في 34 CFR الجزء 99.

قبل أي نشاط رئيسي لتحديد أو تحديد مكان أو تقييم الأطفال المحتاجين إلى التعليم الخاص والخدمات المتعلقة به (المعروف أيضاً باسم "العثور على الأطفال")، لا بد من نشر أو الإعلان عن الإخطار في الصحف أو غيرها من وسائل الإعلام، أو كليهما، على أن يتم تعميمه بما يكفي لإبلاغ أولياء الأمور في مختلف أنحاء الولاية بهذه الأنشطة.

سرية المعلومات

34 CFR §300.502

كما هو موضح تحت العنوان سرية المعلومات:

يعني الإلتاف الإلتاف المادي أو إزالة المعرفات الشخصية من المعلومات حيث لم تعد المعلومات محددة للهوية. وتعني السجلات التعليمية نوع السجلات ضمن تعريف "السجلات التعليمية" في 34 CFR جزء 99 (اللوائح المنفذة لقانون الحقوق والخصوصية التعليمية للأسرة لعام 1974، (FERPA) 20 U.S.C. 1232g). وتعني الوكالة المشاركة أي منطقة أو وكالة أو مؤسسة تعليمية تقوم بجمع أو صيانة أو استخدام معلومات تحديد الهوية الشخصية، أو التي يتم الحصول منها على المعلومات، في إطار الجزء B من قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (IDEA).

تحديد الهوية الشخصية

34 CFR §300.32

تعني معلومات تحديد الهوية الشخصية ما يلي:

- (a) اسم طفلك، أو اسمك كوالد، أو اسم أحد أفراد الأسرة الآخرين؛
- (b) عنوان طفلك؛
- (c) مُعرّف شخصي، مثل رقم الضمان الاجتماعي لطفلك أو رقم الطالب، أو
- (d) قائمة بالسمات الشخصية أو المعلومات الأخرى التي من شأنها أن تتيح تحديد هوية طفلك بقدر معقول من اليقين.

إخطار الضمانات الإجرائية

حقوق الوصول

34 CFR §300.613

يتعين على الوكالة المشاركة أن تسمح لك بفحص ومراجعة أي سجلات تعليمية تتعلق بطفلك يتم جمعها أو الاحتفاظ بها أو استخدامها من قبل المنطقة التعليمية لديك بموجب الجزء ب من قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (IDEA). يتعين على الوكالة المشاركة أن تمتثل لطلبك بفحص ومراجعة أي سجلات تعليمية تتعلق بطفلك دون تأخير لا مبرر له، وقبل أي اجتماع يتعلق ببرنامج التعليم الفردي (IEP)، أو أي جلسة الاستماع بموجب الإجراءات الواجبة (بما في ذلك اجتماع التسوية أو جلسة استماع بشأن الانضباط)، لا تتجاوز في جميع الأحوال 45 يومًا تقويميًا بعد تقديم طلبك. يشمل حقك في فحص ومراجعة السجلات التعليمية ما يلي:

1. حقك في تلقي ردًا من الوكالة المشاركة بشأن طلباتك المعقولة لشرح وتفسير السجلات؛
2. حقك في مطالبة الوكالة المشاركة بتقديم نسخ من السجلات إذا لم تتمكن من فحص السجلات ومراجعتها بشكل فعلي ما لم تتلق هذه النسخ، و
3. حقك في أن يقوم ممتلك بفحص ومراجعة السجلات.

يجوز للوكالة المشاركة أن تفترض أن لديك سلطة فحص ومراجعة السجلات المتعلقة بطفلك ما لم تبلغ بأنه ليس لديك السلطة بموجب قانون الولاية المعمول به الذي يحكم مسائل مثل الوصاية والانفصال والطلاق.

سجل الوصول

34 CFR §300.614

يتعين على كل وكالة مشاركة أن تحتفظ بسجل للأطراف التي تحصل على السجلات التعليمية التي يتم جمعها، أو الاحتفاظ بها، أو استخدامها بموجب الجزء ب من قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (IDEA) (باستثناء إمكانية الوصول من جانب أولياء الأمور والموظفين المرخص لهم في الوكالة المشاركة)، بما في ذلك اسم الطرف، وتاريخ الوصول إليه، والغرض الذي يخول له الطرف استخدام السجلات.

السجلات عند وجود أكثر من طفل

34 CFR §300.615

وإذا كان أي سجل تعليمي يتضمن معلومات عن أكثر من طفل واحد، فإن لأولياء أمور هؤلاء الأطفال الحق في فحص ومراجعة المعلومات المتعلقة بطفلهم فقط أو في إبلاغهم بتلك المعلومات المحددة.

قائمة بأنواع ومواقع المعلومات

34 CFR §300.616

عند تقديم الطلب، يجب على كل وكالة مشاركة أن تزودكم بقائمة بأنواع وأماكن السجلات التعليمية التي تجمعها الوكالة أو تحتفظ بها أو تستخدمها.

الرسوم

34 CFR §300.617

يجوز لكل وكالة مشاركة أن تتقاضى رسومًا مقابل نسخ من السجلات التي تقدم لك بموجب الجزء ب من قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (IDEA)، وإذا كانت الرسوم لا تمنعك فعليًا من ممارسة حقك في فحص تلك السجلات ومراجعتها.

ولا يجوز للوكالة المشاركة أن تفرض رسومًا للبحث عن المعلومات أو استرجاعها بموجب الجزء ب من قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (IDEA).

تعديل السجلات بناء على طلب ولي الأمر

34 CFR §300.618

إذا كنت تعتقد أن المعلومات الواردة في السجلات التعليمية الخاصة بطفلك التي تم جمعها أو الاحتفاظ بها أو استخدامها بموجب الجزء ب من قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (IDEA) غير دقيقة أو مضللة أو تنتهك خصوصية طفلك أو حقوقه الأخرى، يمكنك أن تطالب الوكالة المشاركة التي تحتفظ بالمعلومات لتغيير هذه المعلومات.

كما يتعين على الوكالة المشاركة أن تقرر ما إذا كانت ستغير المعلومات وفقًا لطلبك في غضون فترة زمنية معقولة من تلقي طلبك.

وإذا رفضت الوكالة المشاركة تغيير المعلومات وفقًا لطلبك، فعليها إبلاغكم بالرفض وإبلاغكم بحقكم في جلسة استماع على النحو المبين تحت عنوان فرصة عقد جلسة استماع.

فرصة عقد جلسة استماع

34 CFR §300.619

يتعين على الوكالة المشاركة، بناءً على طلبك، أن توفر لك فرصة لجلسة استماع للطعن في المعلومات الواردة في السجلات التعليمية المتعلقة بطفلك للتأكد من أنها ليست غير دقيقة أو مضللة أو غير ذلك مما ينتهك خصوصية طفلك أو حقوقه الأخرى.

إجراءات جلسة الاستماع

34 CFR §300.621

لا بد من عقد جلسة استماع للطعن في المعلومات الواردة في السجلات التعليمية وفقًا لإجراءات مثل هذه الجلسات بموجب قانون الحقوق والخصوصية التعليمية للأسرة (FERPA).

نتيجة جلسة الاستماع

34 CFR §300.620

إذا قررت الوكالة المشاركة، نتيجة لجلسة الاستماع، أن المعلومات غير دقيقة أو مضللة أو غير ذلك مما يشكل انتهاكًا لخصوصية طفلك أو حقوقه الأخرى، فعليها أن تغير المعلومات وفقًا لذلك وأن تبلغك به خطيًا.

إذا قررت الوكالة المشاركة، نتيجة لجلسة الاستماع، أن المعلومات ليست غير دقيقة أو مضللة أو تنتهك الخصوصية أو الحقوق الأخرى لطفلك، فيتعين عليها إبلاغك بحقك في التسجيل في السجلات ما من شأنه أن يحافظ على طفلك ببيان يعلق على المعلومات أو يقدم أي أسباب لعدم موافقتك على قرار الوكالة المشاركة.

إخطار الضمانات الإجرائية

الضمانات

34 CFR §300.623

يتعين على كل وكالة مشاركة أن تحمي سرية معلومات تحديد الهوية الشخصية في مراحل جمعها وتخزينها والكشف عنها وإتلافها. ويجب أن يتحمل مسؤول واحد في كل وكالة مشاركة مسؤولية ضمان سرية أي معلومات تحديد الهوية الشخصية.

كما يتعين على كافة الأشخاص الذين يجمعون أو يستخدمون معلومات تحديد الهوية الشخصية أن يتلقوا تدريباً أو تعليماً فيما يتصل بسياسات وإجراءات ولايتك فيما يتصل بالسرية بموجب الجزء ب من قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (IDEA) وقانون الحقوق والخصوصية التعليمية للأسرة (FERPA).

ويتعين على كل وكالة مشاركة أن تحتفظ، من أجل الفحص العام، بقائمة حالية بأسماء ومناصب الموظفين داخل الوكالة الذين يجوز لهم الوصول إلى معلومات تحديد الهوية الشخصية.

إتلاف المعلومات

34 CFR §300.624

يجب على المنطقة التعليمية التابع لها إبلاغك عندما تكون معلومات تحديد الهوية الشخصية والتي يتم جمعها أو الاحتفاظ بها أو استخدامها بموجب الجزء ب من قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (IDEA) والتي لم تعد مطلوبة لتوفير الخدمات التعليمية لطفلك.

يجب إتلاف المعلومات بناء على طلبك. ومع ذلك، يمكن الاحتفاظ بسجل دائم لاسم طفلك وعنوانه ورقم هاتفه، ودرجاته/درجاتها، وسجل الحضور، والحصص التي حضرتها، والصف الدراسي الذي تم الوصول إليه، والسنة التي تم الوصول إليها دون حدود زمنية.

مثل هذا التفسير في سجلات طفلك يجب أن:

1. تحتفظ بها الوكالة المشاركة كجزء من سجلات طفلك ما دامت الوكالة المشاركة تحتفظ بالسجل أو الجزء المطعون فيه، و
2. وإذا كشفت الوكالة المشاركة عن سجلات طفلك أو المعلومات المطعون فيها لأي طرف، وجب أيضاً الكشف عن الإيضاح لذلك الطرف.

الموافقة على الكشف عن معلومات تحديد الهوية الشخصية

34 CFR §300.622

ما لم تكن المعلومات واردة في السجلات التعليمية، وما لم يكن الكشف عن المعلومات مصرحاً به دون موافقة وليا الأمر بموجب قانون الحقوق والخصوصية التعليمية للأسرة (FERPA)، فلا بد من الحصول على موافقتك قبل الكشف عن معلومات تحديد الهوية الشخصية لأطراف أخرى غير مسؤولي الوكالات المشاركة. باستثناء الظروف المحددة أدناه، لا يلزم الحصول على موافقتك قبل الإفراج عن معلومات تحديد الهوية الشخصية لمسؤولي الوكالات المشاركة لأغراض استيفاء متطلبات الجزء ب من قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (IDEA).

ويجب الحصول على موافقتك، أو موافقة طفل مؤهل الذي بلغ سن الرشد بموجب قانون الولاية، قبل الإفراج عن معلومات تحديد الهوية الشخصية لمسؤولي الوكالات المشاركة التي تقدم الخدمات الانتقالية أو تدفع مقابلها. وإذا كان طفلك في، أو سينتقل إلى، مدرسة خاصة لا تقع في نفس المنطقة التعليمية التي تقيم فيها، يجب الحصول على موافقتك قبل الإفراج عن أي معلومات تحديد الهوية الشخصية عن طفلك بين المسؤولين في المنطقة التعليمية حيث توجد المدرسة الخاصة والمسؤولين في المنطقة التعليمية التي تقيم فيها.

إجراءات تقديم شكوى للولاية

المقرر في غضون 45 يوماً تقويمياً من انتهاء فترة القرار، على النحو المبين في هذه الوثيقة تحت عنوان عملية التسوية، ما لم يمنح مسؤول جلسة الاستماع تمديدًا محددًا للجدول الزمني بناءً على طلبكم أو طلب المنطقة التعليمية. ويرد أدناه وصف أكثر تفصيلاً للشكاوى المقدمة للولاية والتسوية أو الإجراءات الواجبة، والقرار، وإجراءات جلسة الاستماع. ويتعين على وكالة التعليم التابعة للولاية وضع نماذج نموذجية لمساعدتكم على تقديم شكوى بشأن الإجراءات الواجبة ومساعدتكم أو مساعدة الأطراف الأخرى على تقديم شكوى الولاية على النحو المبين تحت عنوان النماذج النموذجية.

اعتماد إجراءات تقديم شكوى للولاية

34 CFR §300.151

عام

يتعين على كل وكالة التعليم التابعة للولاية أن تتخذ إجراءات مكتوبة فيما يتعلق بما يلي:

1. البت في الشكاوى، بما في ذلك شكوى مقدمة من مؤسسات أو أفراد من ولاية أخرى؛

الاختلافات بين إجراءات شكوى في الإجراءات الواجبة وجلسات الاستماع ولشكاوى للولاية

وتحدد اللوائح المتعلقة بالجزء ب من قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (IDEA)، إجراءات منفصلة لشكاوى للولاية وشكاوى في الإجراءات الواجبة وجلسات الاستماع. وكما هو موضح أدناه، يجوز لأي فرد أو منظمة أن تقدم شكوى للولاية تدعي فيها وقوع انتهاك لأي شرط من شروط الجزء ب من جانب المنطقة التعليمية أو وكالة التعليم التابعة للولاية أو أي وكالة عامة أخرى. يجوز أن تقدم أنت و منطقة تعليمية فقط شكوى بشأن الإجراءات الواجبة المتعلقة بأي أمر متعلق باقتراح أو رفض بدء أو تغيير التعريف أو التقييم أو التنسيب التعليمي لطفل من ذوي الإعاقة أو توفير التعليم العام المناسب المجاني (FAPE) للطفل. وعلى الرغم من أنه يتعين على موظفي ووكالة التعليم التابعة للولاية بشكل عام تسوية الشكاوى المقدمة للولاية في غضون مدته 60 يوماً تقويمياً، إلا أنه ما لم يتم تمديد الجدول الزمني على النحو الواجب، يتعين على مسؤول محايد لجلسة الاستماع أن يستمع إلى شكوى تتعلق بالإجراءات الواجبة (إن لم يتم حلها من خلال اجتماع قرار أو من خلال الوساطة) وأن يصدر شكوى مكتوبة.

إخطار الضمانات الإجرائية

بشكوى خاصة للولاية، أو (b) أنت والمنطقة التعليمية أو غيرها من الوكالات العامة المعنية تتفقون طوعاً على تمديد الوقت لحل المسألة بالوساطة أو بالوسائل البديلة لتسوية النزاعات، إذا كان ذلك متاحاً في الولاية.

2. إدراج إجراءات للتنفيذ الفعال للقرار النهائي لوكالة التعليم التابعة للولاية، إذا لزم الأمر، بما في ذلك ما يلي: (a) أنشطة المساعدة الفنية، (b) المفاوضات، و (c) الإجراءات التصحيحية لتحقيق الامتثال.

الشكاوى للولاية وجلسات الاستماع الأخرى بشأن الإجراءات الواجبة
إذا وردت شكوى خطية للولاية تكون أيضاً موضوع جلسة الاستماع بموجب الإجراءات القانونية المتبعة على النحو المبين تحت عنوان تقديم شكوى في الإجراءات الواجبة، أو تتضمن شكوى للولاية مسألتي متعددة تشكل قضية أو أكثر جزءاً من جلسة الاستماع هذه، ويتعين على الولاية أن تلغي أي جزء من الشكوى للولاية يجري تناوله في جلسة الاستماع بموجب الإجراءات الواجبة إلى أن تنتهي جلسة الاستماع. ويتعين تسوية أي مسألة في شكوى للولاية لا تشكل جزءاً من جلسة الاستماع بموجب الإجراءات الواجبة باستخدام الحد الزمني والإجراءات المبينة أعلاه.

وإذا كان قد سبق البت في مسألة أثرت في شكوى مقدمة للولاية في جلسة الاستماع بموجب الإجراءات الواجبة تشمل نفس الأطراف (على سبيل المثال، أنت والمنطقة التعليمية)، فإن قرار جلسة الاستماع بموجب الإجراءات الواجبة ملزم بشأن هذه المسألة ويجب على وكالة التعليم التابعة للولاية إبلاغ صاحب الشكوى بأن القرار ملزم.

كما يتعين على وكالة التعليم التابعة للولاية أن تبت في أي شكوى تدعي عدم قيام إحدى المناطق التعليمية أو غيرها من الوكالات العامة بتنفيذ جلسة الاستماع بموجب الإجراءات الواجبة.

تقديم شكوى للولاية

34 CFR §300.153

ويجوز لأي مؤسسة أو فرد أن يقدم شكوى خطية موقعة من الولاية بموجب الإجراءات الموضحة أعلاه.

ويجب أن تشمل شكوى للولاية ما يلي:

1. بيان يفيد أن المنطقة التعليمية أو أي وكالة عامة أخرى قد انتهكت متطلباً من متطلبات الجزء ب من قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (IDEA) أو لوائح التنفيذية في 34 CFR الجزء 300؛

2. الحقائق التي يستند إليها البيان؛

3. معلومات التوقيع والاتصال للطرف الذي يُقدم الشكوى؛ و

4. في حالة ادعائه بانتهاكات تتعلق بطفل معين:

(a) اسم الطفل وعنوان محل إقامة الطفل؛

(b) اسم المدرسة التي يلتحق بها الطفل؛

(c) في حالة كون الطفل أو الشاب بلا مأوى، يتم تقديم معلومات الاتصال

المتاحة للطفل واسم المدرسة التي يلتحق بها الطفل؛

(d) وصف لطبيعة مشكلة الطفل، بما في ذلك الحقائق المتعلقة بالمشكلة، و

2. تقديم شكوى إلى وكالة التعليم التابعة للولاية،

3. نشر إجراءات لتقديم الشكاوى للولاية على نطاق واسع لأولياء الأمور وغيرهم من الأفراد المهتمين، بما في ذلك مراكز إعلام تدرسية متاحة لأولياء الأمور، ووكالات الحماية والدفاع، ومراكز العيش بشكل مستقل، وغيرها من الكيانات المناسبة.

التعويضات الخاصة بالحرمان من الخدمات المناسبة

يتعين على وكالة التعليم التابعة للولاية، عند البت في شكوى للولاية التي وجدت فيها الوكالة عدم تقديم الخدمات المناسبة، أن تعالج ما يلي:

1. عدم تقديم الخدمات المناسبة، بما في ذلك الإجراءات التصحيحية المناسبة لتلبية احتياجات الطفل (مثل الخدمات التعويضية أو السداد النقدي)، و

2. تقديم الخدمات المناسبة في المستقبل لكافة الأطفال ذوي الإعاقة.

الجد الأدنى لإجراءات تقديم شكوى للولاية

34 CFR §300.152

الحد الزمني، إجراءات الحد الأدنى

يتعين على كل وكالة تعليم تابعة للولاية أن تدرج في إجراءاتها الخاصة بالشكاوى للولاية حد زمني مدته 60 يوماً تقويمياً بعد تقديم الشكوى إلى:

1. إجراء تحقيق مستقل في موقع العمل، إذا قررت وكالة التعليم التابعة للولاية أن التحقيق ضروري،

2. إعطاء صاحب الشكوى فرصة لتقديم معلومات إضافية، سواء شفهيًا أو خطياً بشأن الادعاءات الواردة في الشكوى؛

3. إتاحة الفرصة للمنطقة التعليمية أو غيرها من الوكالات العامة للرد على الشكوى، بما في ذلك، ما يلي على الأقل: (a) وفقاً لخيار الوكالة، اقتراح لتسوية الشكوى، و (b) فرصة لولي الأمر الذي قدم شكوى والوكالة في الانخراط طواعية في الوساطة؛

4. مراجعة كافة المعلومات ذات الصلة واتخاذ قرار مستقل بشأن ما إذا كانت المنطقة التعليمية أو غيرها من الوكالات العامة تنتهك متطلباً من متطلبات الجزء ب من قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (IDEA)، و

5. إصدار قرارًا خطياً إلى صاحب الشكوى يتناول كل ادعاء في الشكوى ويتضمن ما يلي: (a) نتائج الوقائع والقرارات، و (b) أسباب القرار النهائي لوكالة التعليم التابعة للولاية.

التمديد الزمني، والقرار النهائي، والتنفيذ

كما يجب أن تقوم أيضاً وكالة التعليم التابعة للولاية بما يلي:

1. عدم السماح بتمديد حدًا زمنيًا مدته 60 يوماً تقويمياً إلا إذا: (a) وجود ظروف استثنائية فيما يتعلق

إخطار الضمانات الإجرائية

يتعين على الطرف المقدم للشكوى للولاية أن يقدم نسخة من الشكوى إلى المنطقة التعليمية أو أي هيئة عامة أخرى تخدم الطفل وقت تقديم الطرف الشكوى لوكالة التعليم التابعة للولاية.

(e) التسوية المقترحة للمشكلة حتى الحد المعروف والمتاح للطرف المقدم للشكوى وقت تقديم الشكوى.
يجب أن تتضمن الشكوى ادعاءً بوقوع مخالفة في موعد لم يمر عليه أكثر من سنة من تاريخ تلقي الشكوى على النحو المبين في تحت عنوان تبني إجراءات تقديم شكوى للولاية.

تدابير تقديم شكوى في الإجراءات الواجبة

3. اسم المدرسة الخاصة بالطفل؛
4. إذا كان الطفل أو الشاب بلا مأوى، لا بد من تضمين بيانات الاتصال بالطفل واسم المدرسة الخاصة بالطفل؛
5. وصف لطبيعة مشكلة الطفل، بما في ذلك الحقائق المتعلقة بالإجراء المقترح أو المرفوض بما في ذلك الحقائق المتعلقة بالمشكلة؛ و
6. تسوية مقترحة للمشكلة حتى الحد المعروف والمتاح للطرف المقدم للشكوى (أنت أو المنطقة التعليمية) وقت تقديم الشكوى.

إخطار مطلوب قبل جلسة الاستماع بشأن الإجراءات الواجبة
لا يجوز لك أو للمنطقة التعليمية المطالبة بعقد جلسة استماع بشأن الإجراءات الواجبة حتى تقدم أنت أو المنطقة التعليمية (أو محاميك أو محامي المنطقة التعليمية) شكوى في الإجراءات الواجبة تشتمل على المعلومات الواردة أعلاه.

كفاية أدلة الشكوى

لكي تأخذ الشكوى في الإجراءات الواجبة سبيلها للوصول، لا بد من النظر إليها على إنها كفاية الأدلة. وستعتبر الشكوى في الإجراءات الواجبة كفاية الأدلة (ما قد استوفت متطلبات المحتوى الواردة أعلاه) ما لم يقوم الطرف المستلم للشكوى في الإجراءات الواجبة (أنت أو المنطقة التعليمية) بإخطار مسؤول جلسة الاستماع والطرف الآخر خطياً في غضون 15 يوماً تقويمياً من تاريخ استلام الشكوى بأن الطرف المستلم للشكوى يؤمن بعدم استيفاء الشكوى في الإجراءات الواجبة للمتطلبات الواردة أعلاه. وفي غضون خمسة أيام تقويمية من تاريخ تلقي إشعار بأن الطرف المتلقي للإشعار (أنت أو المنطقة التعليمية) يعتبر الشكوى في الإجراءات الواجبة غير كافية الأدلة، يتعين على مسؤول جلسة الاستماع اتخاذ قرار بما إذا كانت الشكوى في الإجراءات الواجبة تستوفي المتطلبات الواردة أعلاه أم لا، وكذلك إخطارك وإخطار المنطقة التعليمية خطياً على الفور.

تعديل الشكوى

يجوز لك أو للمنطقة التعليمية إجراء تغييرات على الشكوى فقط في حالة:
1. يوافق الطرف الآخر خطياً على التغييرات ويُمنح الفرصة لتسوية الشكوى في الإجراءات الواجبة عن طريق عقد اجتماع لاتخاذ قرار على النحو المبين تحت عنوان عملية التسوية أو

تقديم شكوى في الإجراءات الواجبة

34 CFR §300.507

عام

يجوز أن تقدم أنت و المنطقة التعليمية شكوى بشأن الإجراءات الواجبة المتعلقة بأي أمر متعلق باقتراح أو رفض بدء أو تغيير التعريف أو التقييم أو التنسب التعليمي لطفلك أو توفير التعليم العام المناسب المجاني (FAPE) لطفلك.

يجب أن تتضمن الشكوى بشأن الإجراءات الواجبة ادعاءً بوقوع مخالفة في موعد لم يمر عليه أكثر من سنتين من تاريخ معرفتك أو معرفة المنطقة التعليمية بشأن الإجراء الواجب المزعم والذي يشكل الأساس لشكوى الإجراءات الواجبة.

لا ينطبق الجدول الزمني أعلاه عليك إذا لم تتمكن من تقديم شكوى بشأن الإجراءات الواجبة في إطار الجدول الزمني للأسباب التالية:

1. زعمت المنطقة التعليمية على وجه التحديد أنها حلت المشاكل المحددة في الشكوى أو
2. حجبت المنطقة التعليمية عنك المعلومات التي كان مطلوباً تقديمها لك بموجب الجزء ب من قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (IDEA).

معلومات لأولياء الأمور

يجب أن تبلغ المنطقة التعليمية بأي خدمات قانونية مجانية أو بتكلفة منخفضة وخدمات أخرى ذات صلة متوفرة في المنطقة إذا طلبت المعلومات أو إذا قدمت أنت أو المنطقة التعليمية شكوى في الإجراءات الواجبة.

شكوى في الإجراءات الواجبة

34 CFR §300.508

عام

لطلب جلسة استماع، يتعين عليك أو على المنطقة التعليمية (أو محاميك أو محامي المنطقة التعليمية) تقديم شكوى في الإجراءات الواجبة إلى الطرف الآخر. يجب أن تحتوي الشكوى على جميع المحتوى المدرج أدناه ولا بد من الحفاظ على سرية الأمر.

كما يتعين على من يقدم الشكوى أن يقدم نسخة من الشكوى لوكالة التعليم التابعة للولاية.

محتوى الشكوى

يجب أن تتضمن الشكوى في الإجراءات الواجبة الآتي:

1. اسم الطفل؛
2. عنوان المدرسة الخاصة بالطفل؛

إخطار الضمانات الإجرائية

الوساطة

34 CFR §300.506

عام

يجب أن تضع المنطقة التعليمية إجراءات تتيح الوساطة لتمكينك وتمكين المنطقة التعليمية من تسوية الخلافات التي تتضمن أي أمر بموجب الجزء ب من قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (IDEA)؛ بما في ذلك المسائل المطروحة قبل تقديم شكوى في الإجراءات الواجبة. وعليه، تتاح الوساطة لتسوية الخلافات بموجب الجزء ب من قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (IDEA) سواء قدمت شكوى في الإجراءات الواجبة لطلب جلسة استماع بشأن الإجراءات الواجبة على النحو المبين تحت عنوان **تقديم شكوى في الإجراءات الواجبة**.

المتطلبات

يجب أن تضمن الإجراءات أن تكون عملية الوساطة:

1. تطوعية من جهتك ومن جهة المنطقة التعليمية؛
2. غير مستخدمة لرفض أو تأخير حقلك في جلسة الاستماع بشأن الإجراءات الواجبة أو رفض أي حقوق أخرى مقدمة بموجب الجزء ب من قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (IDEA)؛ و
3. يجريها وسيط مؤهل وغير منحاز مدرب على تقنيات الوساطة الفعالة. يجوز أن تضع المنطقة التعليمية إجراءات تتيح أولياء الأمور والمدارس، الذين يختارون عدم اللجوء لعملية الوساطة، فرصة عقد اجتماع مع الطرف غير المهتم في الوقت والمكان المناسب لك:

1. المتعاقد مع هيئة مناسبة لتسوية النزاعات بطرق بديلة أو مركز معلومات لتدريب الآباء أو مركز الموارد المجتمعية للآباء في الولاية و
2. القائم بشرح مزايا عملية الوساطة لك والمشجع على الاستفادة منها. يجب أن تحتفظ الولاية بقائمة من الأشخاص الوسطاء المؤهلين ممن يعرفون القوانين واللوائح المتعلقة بتوفير التعليم الخاص والخدمات المتعلقة به. يتعين على وكالة الولاية التعليمية تحديد الوسطاء عشوائياً أو بالتناوب أو بلا تحيز.

تكون الولاية مسؤولة عن تكاليف عملية الوساطة بما في ذلك تكاليف الاجتماعات.

ويجب أن تُحدد مواعيد كل اجتماع من اجتماعات الوساطة في وقت مناسب، وتعقد في مكان ملائم لك وللمنطقة التعليمية.

إذا قمت أنت والمنطقة التعليمية بتسوية خلاف خلال عملية الوساطة، يتعين على الطرفين تحرير اتفاقية ملزمة قانونياً تبين الحل وكذلك:

1. أن تنص على أن جميع النقاشات التي وقعت أثناء عملية الوساطة ستنزل سرية ولا يجوز استخدامها كدليل في أي جلسة استماع لاحقة بشأن الإجراءات الواجبة أو دعوى مدنية (قضية في محكمة)؛ و
2. أن توقع عليها ويوقع عليها ممثل المنطقة التعليمية المخول بالإنابة للمنطقة التعليمية.

تعد اتفاقية الوساطة الخطية والموقعة نافذة المفعول في أي محكمة ولاية ذات اختصاص قضائي (محكمة لها

2. يمنح مسؤول جلسة الاستماع إذناً بإجراء التغييرات في موعد لا يتجاوز الخمسة أيام قبل بدء جلسة الاستماع بشأن الإجراءات الواجبة. إذا أجرى الطرف المقدم للشكوى (أنت أو المنطقة التعليمية) تغييرات بشأن الشكوى في الإجراءات الواجبة، فإن المواعيد الزمنية لاجتماع التسوية (في غضون 15 يوماً تقويمياً من استلام الشكوى) وفترة التسوية (في غضون 30 يوماً تقويمياً من استلام الشكوى) تبدأ مرة أخرى في تاريخ تقديم الشكوى المعدلة.

رد وكالة التعليم المحلي (LEA) أو المنطقة التعليمية على الشكوى في الإجراءات الواجبة

إذا لم ترسل المنطقة التعليمية إليك إخطاراً خطياً مسبقاً على النحو المبين تحت عنوان **إخطار خطي مسبق** بخصوص الموضوع المتضمن في شكواك في الإجراءات الواجبة، يتعين على المنطقة التعليمية إفادتك خلال 10 أيام من استلام الشكوى في الإجراءات الواجبة برد يشتمل على:

1. شرح سبب عرض أو رفض المنطقة التعليمية اتخاذ إجراء مطروح في الشكوى في الإجراءات الواجبة؛
2. وصف الخيارات الأخرى التي أخذها فريق برنامج التعليم الفردي (IEP) لطفلك بعين الاعتبار وأسباب رفض هذه الخيارات؛
3. وصف كل إجراء تقييم نهائي أو مرحلي أو سجل أو تقرير استخدمته المنطقة التعليمية كأساس لرفض أو رفض الإجراءات؛ و
4. وصف العوامل الأخرى المتعلقة برفض أو رفض إجراء المنطقة التعليمية.

لا يمنع تقديم المعلومات المذكورة في البنود 1-4 الواردة أعلاه المنطقة التعليمية من التأكيد على عدم كفاية الأدلة في الشكوى في الإجراءات الواجبة.

رد الطرف الآخر على الشكوى في الإجراءات الواجبة

باستثناء ما هو موضح تحت العنوان الفرعي أعلاه مباشرة رد وكالة التعليم المحلي (LEA) أو المنطقة التعليمية على الشكوى في الإجراءات الواجبة، يتعين على الطرف المستلم للشكوى في الإجراءات الواجبة إرسال رد للطرف الآخر يتناول تحديداً المشكلات المذكورة في الشكوى خلال 10 أيام تقويمية من استلام الشكوى.

نماذج نموذجية

34 CFR §300.509

يتعين على وكالة التعليم التابعة للولاية وضع نماذج نموذجية لمساعدتك على تقديم شكوى في الإجراءات الواجبة ولمساعدتك ومساعدة الأطراف الأخرى على تقديم شكوى للولاية. وبالرغم من ذلك، لا يجوز لولايتك أو المنطقة التعليمية اشتراط استخدام هذه النماذج النموذجية. وفي الواقع، يمكنك استخدام النموذج النموذجي أو نموذج آخر مناسب طالما يحتوي على المعلومات المطلوبة لتقديم شكوى في الإجراءات الواجبة وشكوى للولاية.

إخطار الضمانات الإجرائية

يبدأ الجدول الزمني ومدته 45 يومًا تقويمياً لإصدار القرار النهائي لجلسة الاستماع بشأن الإجراءات الواجبة، على النحو المبين تحت عنوان قرارات جلسات الاستماع عند انتهاء فترة التسوية البالغة 30 يومًا تقويمياً مع استثناءات معينة للتعديلات التي أجريت على فترة التسوية البالغة 30 يومًا تقويمياً على النحو المبين أدناه.

وباستثناء ما اتفقت عليه أنت والمنطقة التعليمية معًا سواء التنازل عن عملية التسوية أو استخدام الوساطة، سيؤخر عدم مشاركتك في اجتماع التسوية جداول المواعيد الخاصة بعملية التسوية وجلسة الاستماع بشأن الإجراءات الواجبة لحين عقد الاجتماع.

وإذا عجزت المنطقة التعليمية عن الحصول على مشاركتك في اجتماع التسوية حتى بعد القيام بمجهودات معقولة وتوثيق هذه الجهود، يجوز للمنطقة التعليمية في نهاية فترة التسوية البالغة 30 يومًا تقويمياً الطلب من مسؤول جلسة الاستماع تجاهل شكاوك في الإجراءات الواجبة. يجب أن يشمل توثيق هذه الجهود على سجل من محاولات المنطقة التعليمية لترتيب موعد ومكان متفق عليه من الطرفين مثل:

1. سجلات مفصلة بالمكالمات الهاتفية التي أجريت أو شُرِعَ فيها، ونتائج هذه المحاولات؛
2. نسخ من المراسلات إليك وأي ردود مستلمة؛ و
3. سجلات مفصلة بالزيارات التي أجريت لمنزلك أو مكان عملك، ونتائج هذه الزيارات.

إذا لم تعقد المنطقة التعليمية اجتماع التسوية خلال 15 يومًا تقويمياً من استلام الإخطار بالشكوى في الإجراءات الواجبة أو لم تشارك في اجتماع التسوية، يجوز أن تطلب من مسؤول جلسة الاستماع بدء الجدول الزمني ومدته 45 يومًا تقويمياً لعقد جلسة استماع بشأن الإجراءات الواجبة.

تعديلات على فترة التسوية التي تبلغ 30 يومًا تقويمياً

إذا وافقت أنت والمنطقة التعليمية خطياً على التنازل عن اجتماع التسوية، يبدأ في اليوم التالي الجدول الزمني ومدته 45 يومًا تقويمياً لعقد جلسة استماع بشأن الإجراءات الواجبة.

بعد بداية الوساطة أو اجتماع التسوية وقبل نهاية فترة التسوية البالغة 30 يومًا تقويمياً، إذا اتفقت أنت والمنطقة التعليمية خطياً على تعذر الاتفاق، يبدأ الجدول الزمني لجلسة الاستماع بشأن الإجراءات الواجبة ومدته 45 يومًا تقويمياً في اليوم التالي.

إذا اتفقت أنت والمنطقة التعليمية على الاستفادة من عملية الوساطة، ولكن لم تتوصلا بعد إلى اتفاق، ففي نهاية فترة التسوية البالغة 30 يومًا يجوز أن تستمر عملية الوساطة لحين الوصول إلى اتفاق إذا اتفق خطياً كلا الطرفين على الاستمرار. ومع ذلك، إذا انسحبت أنت أو المنطقة التعليمية من عملية الوساطة أثناء فترة الاستمرار هذه، يبدأ في اليوم التالي الجدول الزمني ومدته 45 يومًا تقويمياً لعقد جلسة استماع بشأن الإجراءات الواجبة.

اتفاقية تسوية خطية

إذا تم الوصول إلى حل للأزمة في اجتماع التسوية، يتعين عليك وعلى المنطقة التعليمية تحرير اتفاقية ملزمة قانونياً تنص على:

سلطة بموجب قانون الدولة الاستماع إلى هذا النوع من القضايا) أو في محكمة محلية في الولايات المتحدة.

يجب أن تكون جميع النقاشات التي جرت خلال عملية الوساطة سرية. ولا يمكن استخدامها كدليل في أي جلسة استماع مستقبلية بشأن الإجراءات الواجبة أو دعوى مدنية في محاكم الولاية والمحاكم الفيدرالية الخاصة بالحصول على مساعدة الولاية بموجب الجزء ب من قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (IDEA).

حيادية الوسيط

الوسيط:

1. لا يجوز أن يكون موظفًا لدى وكالة التعليم التابعة للولاية أو المنطقة التعليمية المشتركة في تعليم أو رعاية طفلك. و
2. يجب ألا يكون لديه مصلحة شخصية أو مهنية تتضارب مع موضوعية الوسيط.

الشخص المؤهل على نحو آخر للقيام بدور الوسيط ليس موظفًا في المنطقة التعليمية أو الوكالة الحكومية فحسب لأن الوكالة أو المنطقة التعليمية تدفع له أو لها للقيام بدور الوسيط.

عملية التسوية

34 CFR §300.510

اجتماع التسوية

في غضون 15 يومًا تقويمياً من استلام إخطار شكاوك في الإجراءات الواجبة وقبل بدء جلسة الاستماع بشأن الإجراءات الواجبة، يتعين على المنطقة التعليمية عقد اجتماع معك ومع العضو أو الأعضاء المعنيين من فريق برنامج التعليم الفردي (IEP) الذين لديهم معرفة محددة للوقائع المشار إليها في شكاوك في الإجراءات الواجبة. الاجتماع:

1. لا بد أن يضم ممثل المنطقة التعليمية الذي لديه سلطة اتخاذ القرار بالنيابة عن المنطقة التعليمية؛ و

2. يجوز أن يضم مامياً من المنطقة التعليمية ما لم يراففك مامياً. تحدد أنت والمنطقة التعليمية الأعضاء المعنيين من فريق برنامج التعليم الفردي (IEP) لحضور الاجتماع.

الغرض من الاجتماع بالنسبة لك هو مناقشة شكاوك في الإجراءات الواجبة والحقائق التي تشكل أساس الشكوى بحيث يكون للمنطقة التعليمية فرصة تسوية الخلاف.

اجتماع التسوية غير ضروري إذا:

1. وافقت أنت والمنطقة التعليمية خطياً على التنازل عن الاجتماع؛ و
2. وافقت أنت والمنطقة التعليمية على الاستفادة من عملية الوساطة على النحو المبين تحت عنوان الوساطة.

فترة التسوية

إذا لم تسو المنطقة التعليمية الشكوى في الإجراءات الواجبة على نحو مرضٍ خلال 30 يومًا تقويمياً من تاريخ استلام الشكوى في الإجراءات الواجبة (أثناء فترة عملية التسوية)، يجوز عقد جلسة استماع بشأن الإجراءات الواجبة.

إخطار الضمانات الإجرائية

إجراءات تسمح للأطراف بالسعي لإنفاذ اتفاقيات التسوية.
فترة مراجعة الاتفاقية
إذا أبرمت أنت والمنطقة التعليمية اتفاقاً نتيجة لاجتماع التسوية، يجوز لأي طرف من الطرفين (سواء أنت أو المنطقة التعليمية) تجنب الاتفاق خلال 3 أيام عمل من وقت توقيعك أنت والمنطقة التعليمية على الاتفاقية.

1. أن توقع عليها ويوقع عليها ممثل المنطقة التعليمية المخول بإلزام المنطقة التعليمية؛ و
2. أن تكون نافذة المفعول في أي محكمة ولاية ذات اختصاص قضائي (محكمة ولاية لديها سلطة الاستماع إلى هذا النوع من القضايا) أو في محكمة محلية في الولايات المتحدة أو عن طريق وكالة التعليم التابعة للولاية، إذا كان لولايتك آلية أخرى أو

جلسات استماع تخص شكاوى في الإجراءات الواجبة

أنت أو المنطقة التعليمية أو وجوب معرفتكما بالقضية التي تتناولها الشكوى.
استثناءات تخص الجدول الزمني

لا ينطبق الجدول الزمني أعلاه عليك إذا لم تتمكن من تقديم شكوى بشأن الإجراءات الواجبة للأسباب التالية:
1. زعمت المنطقة التعليمية على وجه التحديد أنها حلت المشكلة أو المسألة التي تثيرها في شكواك؛ أو
2. حجبت المنطقة التعليمية عنك المعلومات التي كان مطلوباً تقديمها لك بموجب الجزء ب من قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (IDEA).

حقوق الاستماع

34 CFR §300.512

عام

لديك الحق في تمثيل نفسك في جلسة استماع بشأن الإجراءات الواجبة (بما في ذلك جلسة استماع تتعلق بالإجراءات التأديبية) أو طلب الاستئناف بجلسة استماع لتلقي أدلة إضافية، كما هو موضح في العنوان الفرعي، **الاستئناف على القرارات**، ومراجعة محايدة. بالإضافة إلى ذلك، يحق لأي طرف في جلسة الاستماع ما يلي:

1. أن يكون برفقته ويسدي إليه المشورة محام و/أو أفراد لديهم معرفة خاصة أو تلقوا تدريباً فيما يتعلق بمشكلات الأطفال ذوي الإعاقة؛
2. أن يمثلهم محام في جلسة الاستماع؛
3. أن يقدم الأدلة ويقوم بالموامجة والاستجواب وطلب حضور الشهود؛
4. أن يمنع تقديم أي دليل في جلسة الاستماع الذي لم يتم الكشف عنه للطرف الآخر قبل خمسة أيام عمل على الأقل من جلسة الاستماع؛
5. أن يحصل على سجل مكتوب، أو، حسب اختياره، يكون إلكترونيًا، أو سجل حرفي كلمة بكلمة لجلسة الاستماع؛ و
6. أن يحصل على نتائج الحقائق والقرارات مكتوبة أو في صورة إلكترونية حسب اختياره.

الكشف الإضافي عن المعلومات

قبل خمسة أيام عمل على الأقل من جلسة الاستماع بشأن الإجراءات الواجبة، يجب عليك أنت والمنطقة التعليمية الإفصاح لبعضكما عن جميع التقييمات التي تم إكمالها بحلول ذلك التاريخ والتوصيات بناءً على

جلسة الاستماع المحايدة بشأن الإجراءات الواجبة

34 CFR §300.511

عام

وعند تقديم شكوى في الإجراءات الواجبة، يتعين عليك أو على المنطقة التعليمية المتورطة في النزاع الحصول على فرصة عقد جلسة استماع محايدة بشأن الإجراءات الواجبة على النحو المبين في فقرات الشكوى في الإجراءات الواجبة وعملية التسوية.

مسؤول محايد لجلسة الاستماع

كحد أدنى، يتعين على مسؤول جلسة الاستماع:

1. ألا يكون موظفًا لدى وكالة التعليم التابعة للولاية أو المنطقة التعليمية المشتركة في تعليم الطفل أو رعايته. وبالرغم من ذلك، لا يكون الشخص موظفًا للوكالة فحسب لأن الوكالة تدفع له أو لها للقيام بدور مسؤول جلسة الاستماع؛
2. ألا يكون لديه مصلحة شخصية أو مهنية تتضارب مع موضوعية مسؤول جلسة الاستماع في جلسة الاستماع؛
3. أن يكون واسع المعرفة وبتفهم أحكام قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (IDEA)، واللوائح الفيدرالية ولوائح الولاية المتعلقة بقانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (IDEA) والتفسيرات القانونية لقانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (IDEA) عن طريق محاكم الولاية والمحاكم الفيدرالية؛ و
4. أن يكون لديه المعرفة والقدرة على عقد جلسات استماع واتخاذ قرارات وكتابتها بما يتماشى مع الممارسة القانونية القياسية المناسبة. يجب أن تحتفظ كل منطقة تعليمية بقائمة بالأشخاص الذين يقومون بوظيفة مسؤولي جلسة الاستماع، وتشتمل على بيان بالمؤهلات المطلوبة لكل مسؤول جلسة استماع.

موضوع جلسة الاستماع بشأن الإجراءات الواجبة

لا يجوز للطرف (أنت أو المنطقة التعليمية) الذي يطلب جلسة استماع بشأن الإجراءات الواجبة أن يطرح قضايا في جلسة استماع بشأن الإجراءات الواجبة لم يتم معالجتها في الشكوى في الإجراءات الواجبة إلا إذا وافق الطرف الآخر على ذلك.

جدول زمني لطلب جلسة استماع

يتعين عليك أو على المنطقة التعليمية طلب عقد جلسة استماع محايدة عن شكوى في الإجراءات الواجبة خلال سنتين من تاريخ معرفتك

إخطار الضمانات الإجرائية

2. تتعارض بشكل كبير مع فرصتك للمشاركة في عملية صنع القرار فيما يتعلق بتوفير التعليم العام المناسب المجاني (FAPE) لطفلك، أو
3. تسببت في حرمان طفلك من الإعانات التعليمية.
لا يمكن تفسير أي من الأحكام المبينة أعلاه لمنع مسؤول جلسة الاستماع من إصدار أوامر للمنطقة التعليمية بالامتثال للمتطلبات الواردة في قسم الضمانات الإجرائية من اللوائح الفيدرالية بموجب الجزء ب من قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (IDEA) (300.500 CFR § 34 إلى 300.536).

طلب منفصل لعقد جلسة استماع بشأن الإجراءات الواجبة
لا شيء في قسم الضمانات الإجرائية من اللوائح الفيدرالية بموجب الجزء ب من قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (IDEA) (قانون اللوائح الفيدرالية 300.500 CFR § 34 إلى 300.536) يمكن تفسيره لمنعك من تقديم شكوى منفصلة بموجب الإجراءات القانونية بشأن قضية منفصلة عن الشكوى بشأن الإجراءات الواجبة التي تم تقديمها بالفعل.

النتائج والقرارات المقدمة إلى الهيئة الاستشارية والجمهور
يجب على وكالة التعليم التابعة للولاية أو المنطقة التعليمية (أيهما كان مسؤولاً عن جلسة الاستماع) بعد حذف أي معلومات تعريف شخصية:
1. تقديم النتائج والقرارات في جلسة الاستماع بشأن الإجراءات الواجبة أو الاستئناف إلى اللجنة الاستشارية للتعليم الخاص بالولاية؛ و
2. جعل تلك النتائج والقرارات متاحة للجمهور.

تلك التقييمات التي تنوي أنت أو المنطقة التعليمية استخدامها في جلسة الاستماع.
يجوز لمسؤول جلسة الاستماع منع أي طرف لا يمثل لهذا المطلب من تقديم التقييم أو التوصية ذات الصلة في جلسة الاستماع دون موافقة الطرف الآخر.

حقوق أولياء الأمور في جلسات الاستماع

يجب منحك الحق في:

1. إحضار طفلك إلى جلسة الاستماع؛
2. إتاحة جلسة الاستماع للجمهور، و
3. الحصول على سجل جلسة الاستماع ونتائج الوقائع والقرارات المقدمة إليك دون أي تكلفة.

قرارات جلسات الاستماع

34 CFR § 300.513

قرار مسؤول جلسة الاستماع

يجب أن يستند قرار مسؤول جلسة الاستماع بشأن ما إذا كان طفلك قد تلقى تعليمًا عامًا مناسبًا ومجانًا (FAPE) أم لا إلى الأدلة والحجج التي تتعلق مباشرة بالتعليم العام المناسب المجاني (FAPE).

في المسائل التي تدعي وجود انتهاك إجرائي (مثل "فريق برنامج التعليم الفردي (IEP) غير مكتمل")، قد يجد مسؤول جلسة الاستماع أن طفلك لم يتلق التعليم العام المناسب المجاني (FAPE) إلا إذا كانت الانتهاكات الإجرائية:

1. تتعارض مع حق طفلك في الحصول على التعليم العام المناسب المجاني (FAPE)؛

الاستئناف

2. يتم إرسال نسخة من القرار بالبريد إلى كل من الطرفين.
يجوز لمسؤول جلسة الاستماع منح تمديدات زمنية محددة تتجاوز مدة 45 يومًا تقويميًا الموضحة أعلاه بناءً على طلب أي من الطرفين (أنت أو المنطقة التعليمية).

يجب إجراء كل جلسة في الوقت والمكان المناسبين لك ولطفلك.
الدعوى المدنية، بما في ذلك المدة الزمنية التي يتم فيها رفع تلك الدعوى

34 CFR § 300.516

عام

يجق لأي طرف (أنت أو المنطقة التعليمية) لا يوافق على النتائج والقرار الذي تم الوصول إليه في جلسة الاستماع بشأن الإجراءات الواجبة (بما في ذلك جلسة الاستماع المتعلقة بالإجراءات التأديبية) رفع دعوى مدنية فيما يتعلق بالمسألة التي كانت موضوع جلسة الاستماع بشأن الإجراءات الواجبة. يجوز رفع الدعوى في محكمة ولاية ذات اختصاص قضائي (محكمة ولاية لديها سلطة الاستماع إلى هذا النوع من القضايا) أو في محكمة محلية في الولايات المتحدة بغض النظر عن المبلغ المتنازع عليه.

القرار النهائي والاستئناف والمراجعة المحايدة

34 CFR § 300.514

القرار النهائي لجلسة الاستماع

يعتبر القرار الذي تم اتخاذه في جلسة الاستماع بشأن الإجراءات الواجبة (بما في ذلك جلسة الاستماع المتعلقة بالإجراءات التأديبية) نهائيًا، باستثناء أنه يجوز لأي طرف مشارك في جلسة الاستماع (أنت أو المنطقة التعليمية) الاستئناف على القرار عن طريق رفع دعوى مدنية، كما هو موضح تحت العنوان الدعوى المدنية، بما في ذلك المدة الزمنية التي يتم خلالها رفع تلك الدعوى.

المواعيد الزمنية وملاءمة جلسات الاستماع والمراجعات

34 CFR § 300.515

يجب أن تضمن وكالة التعليم التابعة للولاية أنه في موعد لا يتجاوز 45 يومًا تقويميًا بعد انتهاء فترة 30 يومًا تقويميًا لاجتماعات التسوية أو، كما هو موضح تحت العنوان الفرعي تعديلات على فترة التسوية التي تبلغ 30 يومًا تقويميًا، في موعد لا يتجاوز 45 يومًا تقويميًا بعد انتهاء الفترة الزمنية المعدلة:

1. يتم التوصل إلى قرار نهائي في جلسة الاستماع؛ و

إخطار الضمانات الإجرائية

إذا كانت الشكوى بموجب الإجراءات الواجبة تتضمن طلبًا للقبول الأولي في مدرسة حكومية، فيجب، بعد موافقتك، وضع طفلك في برنامج المدرسة الحكومية العادي حتى الانتهاء من جميع هذه الإجراءات. إذا كانت الشكوى بشأن الإجراءات الواجبة تتضمن طلبًا للخدمات الأولية بموجب الجزء ب من قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (IDEA) لطفل ينتقل من الخدمة بموجب الجزء ج من قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (IDEA) إلى الجزء ب من قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (IDEA) والذي لم يعد مؤهلاً للحصول على خدمات الجزء ج لأن الطفل قد بلغ عمر ثلاث سنوات، فالمنطقة التعليمية غير مطالبة بتقديم خدمات الجزء ج التي كان الطفل يتلقاها. إذا وجد أن الطفل مؤهل بموجب الجزء ب من قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (IDEA) وأنت وافقت على حصول طفلك على التعليم الخاص والخدمات ذات الصلة لأول مرة، فعندئذٍ، وأثناء انتظار نتيجة الإجراءات، يجب على المنطقة التعليمية توفير التعليم الخاص والخدمات ذات الصلة التي ليست محل نزاع (تلك التي توافق عليها أنت والمنطقة التعليمية). إذا اتفق معك مسؤول جلسة الاستماع في جلسة الاستماع بشأن الإجراءات الواجبة التي تجريها وكالة التعليم التابعة للولاية على أن تغيير التنسيب هو أمر مناسب، فيجب التعامل مع هذا التنسيب على أنه التنسيب التعليمي الحالي لطفلك حيث سيبقى طفلك فيه أثناء انتظار قرار أي جلسة استماع محايدة بشأن الإجراءات الواجبة أو إجراءات المحكمة.

أتعاب المحاماة

34 CFR §300.517

عام

في أي إجراء أو قرار يتم اتخاذه بموجب الجزء ب من قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (IDEA)، يجوز للمحكمة، وفقاً لتقديرها، أن تحكم لك بأتعاب محاماة معقولة كجزء من التكاليف، إذا ربحت الدعوى (الفوز). في أي إجراء أو قرار تم اتخاذه بموجب الجزء ب من قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (IDEA)، يجوز للمحكمة، وفقاً لتقديرها، أن تحكم بأتعاب محاماة معقولة كجزء من التكاليف التي تتحملها وكالة التعليم التابعة للولاية أو المنطقة التعليمية الفائزة بالدعوى، على أن يدفعها محاميك، إذا كان المحامي: (a) قدم شكوى أو دعوى قضائية ترى المحكمة أنها عبثية أو غير معقولة أو بلا أساس؛ أو (b) قد استمر في إجراءات التقاضي بعد أن أصبح من الواضح أن الدعوى عبثية أو غير معقولة أو بلا أساس؛ أو في أي إجراء أو قرار يتم اتخاذه بموجب الجزء ب من قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (IDEA)، يجوز للمحكمة، وفقاً لتقديرها، أن تحكم بأتعاب المحاماة المعقولة كجزء من التكاليف التي تتحملها وكالة التعليم التابعة للولاية أو المنطقة التعليمية الفائزة بالدعوى، على أن تدفعها أنت أو محاميك، إذا تم تقديم طلبك لعقد جلسة استماع بشأن الإجراءات الواجبة أو قضية في محكمة لاحقاً لأي غرض غير لائق، مثل المضايقة أو التسبب في تأخير غير ضروري أو زيادة تكلفة الإجراء أو الدعوى (جلسة الاستماع) دون داع.

منح الأتعاب

تمنح المحكمة أتعاب المحاماة المعقولة على النحو التالي:

1. يجب أن تستند الأتعاب إلى المعدلات السائدة في المجتمع الذي نشأ فيه الإجراء أو الدعوى والمحددة لهذا النوع

القيود على الوقت

يجب أن يكون لدى الطرف (أنت أو المنطقة التعليمية) الذي يرفع الدعوى 42 يوماً تقويمياً من تاريخ قرار مسؤول جلسة الاستماع لرفع دعوى مدنية.

IDAPA 08.02.03.109.05g

إجراءات إضافية

في أي دعوى مدنية، فإن المحكمة:

1. تتلقى سجلات الإجراءات الإدارية؛
2. تستمع إلى أدلة إضافية بناءً على طلبك أو بناءً على طلب المنطقة التعليمية؛
3. تستند في قرارها على ربحان الأدلة وتمنح التعويض الذي ترى أنه مناسب.

قد يشمل الإنصاف القضائي، عند اللزوم، سداد الرسوم الدراسية في المدارس الخاصة وخدمات التعليم التعويضي.

اختصاص محاكم المقاطعات

تتمتع محاكم المقاطعات في الولايات المتحدة بسلطة الحكم على الدعاوى المرفوعة بموجب الجزء ب من قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (IDEA) بغض النظر عن المبلغ المتنازع عليه.

قواعد التفسير

لا يوجد في الجزء ب من قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (IDEA) ما يقيد أو يحد من الحقوق والإجراءات والتعويضات المتاحة بموجب دستور الولايات المتحدة، أو قانون الأمريكيين ذوي الإعاقة لعام 1990، أو الباب الخامس من قانون إعادة التأهيل لعام 1973 (القسم 504)، أو القوانين الفيدرالية الأخرى التي تحمي حقوق الأطفال ذوي الإعاقة، باستثناء أنه قبل رفع دعوى مدنية بموجب هذه القوانين التي تسعى إلى الحصول على الإنصاف والمتاحة أيضاً بموجب الجزء ب من قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (IDEA)، يجب استنفاد الإجراءات الواجبة المبينة أعلاه بالقدر نفسه الذي قد يكون مطلوباً إذا قدم الطرف الإجراء بموجب الجزء ب من قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (IDEA). هذا يعني أنه قد يكون لديك تعويضات متاحة بموجب قوانين أخرى تتداخل مع تلك المتاحة بموجب قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (IDEA)، لكن بشكل عام، للحصول على الإنصاف القضائي بموجب تلك القوانين الأخرى، يجب عليك أولاً استخدام التعويضات الإدارية المتاحة بموجب قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (IDEA) (أي الشكوى بشأن الإجراءات الواجبة؛ وعملية التسوية، بما في ذلك اجتماع التسوية؛ وإجراءات جلسة الاستماع المحايدة بشأن الإجراءات الواجبة) قبل الذهاب مباشرة إلى المحكمة.

تسبب الطفل أثناء انتظار نتيجة شكوى الإجراءات الواجبة وجلسة الاستماع

34 CFR §300.518

باستثناء ما هو منصوص عليه أدناه تحت العنوان الإجراءات المتبعة عند تأديب الأطفال ذوي الإعاقة، بمجرد إرسال شكوى بشأن الإجراءات الواجبة إلى الطرف الآخر، خلال الفترة الزمنية لعملية التسوية، وأثناء انتظار قرار أي جلسة استماع محايدة بشأن الإجراءات الواجبة أو الإجراءات القضائية، ما لم توافق أنت والولاية أو المنطقة التعليمية على خلاف ذلك، فيجب أن يظل طفلك في مكان تنسيبه التعليمي الحالي.

إخطار الضمانات الإجرائية

نتيجة لجلسة استماع إدارية أو إجراء قضائي، وكذلك لا يُعد جلسة استماع إدارية أو إجراء محكمة لأغراض أحكام أتعاب المحامين هذه. تقلل المحكمة، حسب الاقتضاء، مبلغ أتعاب المحامين الممنوحة بموجب الجزء ب من قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (IDEA)، إذا وجدت المحكمة:

1. أنك أنت أو محاميك، أثناء سير الدعوى أو الإجراء، قمتما بشكل غير معقول بتأخير التسوية النهائية للنزاع؛
2. أن مبلغ أتعاب المحاماة المصرح بمنحه يتجاوز بشكل غير معقول معدل الأجر بالساعة السائد في المجتمع مقابل خدمات مماثلة يقدمها محامون يتمتعون بمهارات وسمعة وخبرة متشابهة إلى حد معقول؛
3. أن الوقت المنقضي والخدمات القانونية المقدمة كانت مبالغ فيها بالنظر إلى طبيعة الإجراء أو الدعوى؛ أو
4. أن المحامي الذي يمتلك لم يقدم إلى المنطقة التعليمية المعلومات المناسبة في إخطار طلب الإجراءات الواجبة كما هو موضح تحت العنوان **شكوى في الإجراءات الواجبة.**

ومع ذلك، لا يجوز للمحكمة تخفيض الأتعاب إذا وجدت أن الولاية أو المنطقة التعليمية أخرجت بشكل غير معقول القرار النهائي للدعوى أو الإجراء أو كان هناك انتهاك بموجب أحكام الضمانات الإجرائية للجزء ب من قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (IDEA).

والجودة من الخدمات المقدمة. لا يجوز تضمين أي مكافأة أو مضاعفة في حساب الأتعاب الممنوحة.

2. لا يجوز منح أتعاب المحاماة ولا يجوز تعويض التكاليف ذات الصلة في أي إجراء أو دعوى بموجب الجزء ب من قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (IDEA) للخدمات التي يتم إجراؤها بعد تقديم عرض تسوية خطي لك إذا:

أ- تم تقديم العرض في غضون الوقت المحدد في القاعدة 68 من القواعد الفيدرالية للإجراءات المدنية أو، في حالة جلسة الاستماع بشأن الإجراءات الواجبة أو المراجعة على مستوى الولاية، في أي وقت أكثر من 10 أيام تقويمية قبل بدء الدعوى؛

ب- تم رفض العرض في غضون 10 أيام تقويمية؛ و

ج- وجدت المحكمة أو مسؤول جلسة الاستماع الإدارية أن الإنصاف القضائي الذي حصلت عليه أخيرًا ليس أكثر ملاءمة لك من عرض التسوية. على الرغم من هذه القيود، قد يتم إصدار حكم بأتعاب المحاماة والتكاليف ذات الصلة إذا ربح الدعوى، وكان لديك مبرر جوهري لرفض عرض التسوية.

3. لا يجوز منح الأتعاب المتعلقة بأي اجتماع لفريق برنامج التعليم الفردي (IEP)، ما لم يتم عقد الاجتماع نتيجة لدعوى إدارية أو إجراء قضائي.

لا يجوز أيضًا منح الأتعاب مقابل الوساطة كما هو موضح تحت العنوان **الوساطة.**

لا يُعد اجتماع التسوية، كما هو موضح تحت عنوان **عملية التسوية**، بمنزلة اجتماع يتم عقده

الإجراءات المتبعة عند تأديب الأطفال ذوي الإعاقة

بمجرد فصل الطفل ذي الإعاقة من تنسيبه الحالي لمدة إجمالية تبلغ 10 أيام دراسية في نفس العام الدراسي، يجب على المنطقة التعليمية، خلال أي أيام لاحقة من الفصل في ذلك العام الدراسي، تقديم الخدمات إلى الحد المطلوب أدناه تحت العنوان الفرعي الخدمات.

سلطة إضافية

إذا لم يكن السلوك الذي انتهك قواعد سلوك الطالب مظهرًا من مظاهر إعاقة الطفل (انظر العنوان الفرعي تحديد المظاهر) وكان التغيير التأديبي للتنسيب يتجاوز 10 أيام دراسية متتالية، يجوز لموظفي المدرسة تطبيق الإجراءات التأديبية على ذلك الطفل ذو الإعاقة بنفس الطريقة وبنفس المدة كما لو كانت على الأطفال من دون الإعاقة، باستثناء أنه يجب على المدرسة تقديم الخدمات لذلك الطفل كما هو موضح أدناه تحت بند الخدمات. يحدد فريق برنامج التعليم الفردي (IEP) الخاص بالطفل البيئة التعليمية البديلة والمرحلية لمثل هذه الخدمات.

سلطة موظفي المدرسة
34 CFR §300.530
تحديد كل حالة على حدة

يجوز لموظفي المدرسة النظر في أي ظروف فريدة على أساس كل حالة على حدة عند تحديد ما إذا كان تغيير التنسيب، الذي تم إجراؤه وفقًا للمتطلبات التالية المتعلقة بالتأديب، مناسبًا لطفل ذي إعاقة قام بانتهاك مدونة سلوك الطالب أم لا.

عام

إلى الحد الذي يمكنهم فيه أيضًا اتخاذ مثل هذا الإجراء للأطفال غير المعاقين، فيجوز لموظفي المدرسة، لمدة لا تزيد عن 10 أيام دراسية متتالية، فصل الطفل ذي الإعاقة الذي ينتهك مدونة سلوك الطالب من تنسيبه الحالي ونقله إلى مقر تعليمي بديل مؤقت مناسب، أو مكان آخر، أو تعليق دراسته. قد يفرض موظفو المدرسة أيضًا عمليات فصل إضافية للطفل لمدة لا تزيد عن 10 أيام دراسية متتالية في نفس العام الدراسي لحوادث منفصلة بسبب سوء السلوك، طالما أن عمليات الفصل هذه لا تشكل تغييرًا في التنسيب (راجع العنوان تغيير التنسيب بسبب إجراءات الفصل التأديبي للاطلاع على التعريف).

إخطار الضمانات الإجرائية

الخدمات

2. في حالة أن يكون السلوك المعني نتيجة مباشرة لفشل المنطقة التعليمية في تنفيذ برنامج التعليم الفردي (IEP) الخاص بالطفل. إذا حددت أنت والمنطقة التعليمية والأعضاء الآخرين المعنيين في فريق برنامج التعليم الفردي (IEP) الخاص بالطفل أنه تم استيفاء أي من هذه الشروط، فيجب تحديد السلوك على أنه مظهرًا من مظاهر إعاقة الطفل. إذا حددت أنت والمنطقة التعليمية والأعضاء الآخرين المعنيين في فريق برنامج التعليم الفردي (IEP) الخاص بالطفل أن السلوك المعني كان نتيجة مباشرة لفشل المنطقة التعليمية في تنفيذ برنامج التعليم الفردي (IEP)، فيجب على منطقة التعليم اتخاذ إجراءات فورية لمعالجة أوجه القصور هذه.

تحديد بأن السلوك هو مظهرًا من مظاهر إعاقة الطفل

إذا حددت أنت والمنطقة التعليمية والأعضاء الآخرين المعنيين في فريق برنامج التعليم الفردي (IEP) أن السلوك كان مظهرًا من مظاهر إعاقة الطفل، فيجب على فريق برنامج التعليم الفردي (IEP) إما:

1. إجراء تشخيصًا وظيفيًا للسلوك، ما لم تكن المنطقة التعليمية قد أجرت ذلك قبل حدوث السلوك الذي أدى إلى تغيير التنسيب، وتنفيذ خطة تدخل سلوكي للطفل؛ أو

2. إذا تم بالفعل تطوير خطة التدخل السلوكي، فعليك مراجعته وتعديله، عند الضرورة، لمعالجة السلوك.

باستثناء ما هو موضح أدناه تحت العنوان الفرعي **الظروف الخاصة**، يجب على المنطقة التعليمية إعادة طفلك إلى التنسيب الذي تم فصله منه، ما لم توافق أنت والمنطقة التعليمية على تغيير التنسيب كجزء من تعديل خطة التدخل السلوكي.

الظروف الخاصة

سواء كان السلوك مظهرًا من مظاهر إعاقة طفلك أم لا، يجوز لموظفي المدرسة نقل طالب إلى بيئة تعليمية بديلة مؤقتة (يحددها فريق برنامج التعليم الفردي (IEP) الخاص بالطفل) لمدة لا تزيد عن 45 يومًا دراسيًا، وذلك إذا كان طفلك:

1. يحمل معه سلاحًا (انظر التعريف أدناه) إلى المدرسة، أو لديه سلاح في المدرسة أو مبنى المدرسة، أو أي وظيفة مدرسية خاضعة لوكالة التعليم التابعة للولاية أو المنطقة التعليمية؛
2. يعتمد إحضار عقاقير غير قانونية أو يتناولها (انظر التعريف أدناه)، أو يبيع مواد خاضعة للرقابة أو يطلب بيعها، (انظر التعريف أدناه)، أثناء تواجده في المدرسة، أو مبنى المدرسة، أو أي وظيفة مدرسية خاضعة لوكالة التعليم التابعة للولاية أو المنطقة التعليمية؛ أو
3. تسبب في إصابة جسدية خطيرة (انظر التعريف أدناه) لشخص آخر أثناء تواجده في المدرسة، أو مبنى المدرسة، أو أي وظيفة مدرسية خاضعة لوكالة التعليم التابعة للولاية أو المنطقة التعليمية.

لا تقدم المنطقة التعليمية خدمات لطفل ذي إعاقة أو لطفل غير معاق تم فصله من مكانه الحالي لمدة **10 أيام دراسية** أو أقل في ذلك العام الدراسي. الطفل ذو الإعاقة الذي تم فصله من مكان تنسيبه الحالي **لأكثر من 10 أيام دراسية** ولم يكن السلوك مظهرًا من مظاهر إعاقة الطفل (انظر العنوان الفرعي، تحديد المظاهر) أو تم فصله في ظل ظروف خاصة (انظر العنوان الفرعي، ظروف خاصة) يجب عليه:

1. الاستمرار في تلقي الخدمات التعليمية (توفير التعليم العام المناسب المجاني)، وذلك لتمكين الطفل من الاستمرار في المشاركة بمنهج التعليم العام، على الرغم من وجوده في بيئة أخرى (قد تكون بيئة تعليمية بديلة مؤقتة)، والتقدم نحو تحقيق الأهداف المحددة في برنامج التعليم الفردي (IEP) الخاص بالطفل، و

2. تلقي تقييم سلوكي وظيفي حسب الاقتضاء وخدمات وتعديلات التدخل السلوكي التي تم تصميمها لمعالجة انتهاك السلوك حتى لا يتكرر مرة أخرى.

بعد فصل طفل من ذوي الإعاقة من تنسيبه الحالي لمدة **10 أيام دراسية** في نفس العام الدراسي، و **إذا** كان الفصل الحالي لمدة **10 أيام دراسية** متتالية أو أقل، و **في** إذا لم يكن الفصل تغييرًا للتنسيب (انظر التعريف أدناه)، **إذا** يحدد موظف المدرسة بالتشاور مع واحد على الأقل من مدرسي الطفل مدى الخدمات اللازمة لتمكين الطفل من الاستمرار في المشاركة بمنهج التعليم العام على الرغم من وجوده في بيئة أخرى و التقدم نحو تحقيق الأهداف المحددة في برنامج التعليم الفردي (IEP) الخاص بالطفل.

إذا كان إجراء الفصل عبارة عن تغيير التنسيب (انظر العنوان، **تغيير التنسيب** نتيجة إجراءات الفصل التأديبي)، يحدد فريق برنامج التعليم الفردي (IEP) الخاص بالطفل الخدمات المناسبة لتمكينه من الاستمرار في المشاركة في مناهج التعليم العام، على الرغم من وجوده في مكان آخر (ذلك قد يكون بيئة تعليمية بديلة مؤقتة)، وإحراز تقدم نحو تحقيق الأهداف المحددة في برنامج التعليم الفردي (IEP) الخاص بالطفل.

استيضاح السلوك

خلال **10 أيام دراسية** من أي قرار لتغيير التنسيب لطفل من ذوي الإعاقة بسبب انتهاك قواعد سلوك الطالب (باستثناء إجراء الفصل الذي يبلغ مدته **10 أيام دراسية** متتالية أو أقل وليس تغيير التنسيب) يجب عليك وعلى المنطقة التعليمية، والأعضاء الآخرين المعنيين في فريق برنامج التعليم الفردي (IEP) (على النحو الذي تقرره أنت والمنطقة التعليمية) مراجعة جميع المعلومات ذات الصلة المذكورة في ملف الطالب، بما في ذلك بيانات برنامج التعليم الفردي (IEP) الخاص بالطفل، وأي ملاحظات خاصة بالمعلمين، وأي معلومات ذات صلة تقدمها أنت:

1. في حالة كان السلوك المعني بسبب إعاقة الطفل أو كان له علاقة مباشرة وكبيرة بإعاقته؛ أو

إخطار الضمانات الإجرائية

التعريفات

المواد الخاضعة للرقابة مصطلح يشير إلى عقار أو مادة أخرى معروفة بموجب الجداول I، أو II، أو III، أو IV، أو V في القسم (c) 202 من قانون المواد الخاضعة للرقابة (21 U.S.C. 812).

العقاقير غير القانونية مصطلح يشير إلى مادة خاضعة للرقابة؛ لكنها لا تتضمن مادة خاضعة للرقابة والتي يتم حيازتها أو استخدامها بشكل قانوني تحت إشراف متخصص رعاية صحية مرخص أو يتم حيازتها أو استخدامها بشكل قانوني خاضعة لأي سلطة أخرى بموجب هذا القانون أو أي بند آخر من القانون الفيدرالي.

إصابة جسدية خطيرة يحمل المعنى المقصود منه في المصطلح "إصابة جسدية خطيرة" بموجب الفقرة (3) من القسم الفرعي (h) من القسم 1365 من العنوان 18، قانون الولايات المتحدة.

السلاح يحمل المعنى المقصود منه في المصطلح "سلاح خطير" بموجب الفقرة (2) من القسم الفرعي (g) من القسم 930 من العنوان 18، قانون الولايات المتحدة.

الإخطار

في التاريخ الذي يتم فيه اتخاذ قرار الفصل والذي يمثل تغييرًا في تنسب طفلك بسبب انتهاك قواعد سلوك الطالب، يجب على المنطقة التعليمية إبلاغك بهذا القرار، وتقديم إخطار الضمانات الإجرائية.

تغيير في تنسب الطالب نتيجة إجراءات الفصل التأديبي

34 CFR §300.536

إن إجراء فصل طفلك من ذوي الإعاقة من التنسب التعليمي الحالي الخاص به يُعد تغييرًا في التنسب في حالة:

1. كان إجراء الفصل يبلغ مدته أكثر من 10 أيام دراسية متتالية؛ أو
2. تعرض طفلك لمجموعة من إجراءات الفصل التي تشكل نمطًا للأسباب التالية:

- a. يبلغ إجمالي مدة مجموعة إجراءات الفصل أكثر من 10 أيام دراسية في العام الدراسي؛
- b. يشبه سلوك طفلك إلى حد كبير سلوك الطفل في الحوادث السابقة التي أدت إلى اتخاذ مجموعة من إجراءات الفصل؛ و
- c. من بين هذه العوامل الإضافية، مثل طول المدة لكل إجراء فصل، والمدة الإجمالية الذي تمت فيها فصل طفلك، ومدى قرب مدة كل إجراء فصل بآخر.

يتم تحديد ما إذا كان نمط إجراءات الفصل يشكل تغييرًا في التنسب وفقًا لكل حالة على حدة من قبل المنطقة التعليمية، وفي حالة الطعن، يخضع للمراجعة من خلال الإجراءات القانونية والقضائية الواجبة.

تحديد المكان

34 CFR §300.531

يحدد فريق برنامج التعليم الفردي (IEP) البيئة التعليمية البديلة المؤقتة لإجراءات الفصل التي تمثل تغييرات في التنسب وإجراءات الفصل تحت العنوان الفرعي السلطة الإضافية والظروف الخاصة.

طلب الاستئناف

34 CFR §300.532

عام

يمكنك تقديم شكوى في الإجراءات الواجبة (انظر العنوان تدابير تقديم شكوى في الإجراءات الواجبة) لطلب جلسة استماع بشأن الإجراءات الواجبة إذا كنت لا توافق على:

1. أي قرار بشأن التنسب يتم اتخاذه وفقًا لأحكام الانضباط هذه؛ أو
2. استيضاح السلوك المذكور أعلاه.

يجوز للمنطقة التعليمية تقديم شكوى في الإجراءات الواجبة (انظر أعلاه) لطلب جلسة استماع بشأن الإجراءات الواجبة، إذا كان هناك اعتقاد بأنه من المحتمل وبشكل كبير أن يؤدي إبقاء طفلك في التنسب الحالي إلى إصابته أو إصابة الآخرين.

سلطة مسؤول جلسة الاستماع

يجب على مسؤول جلسة الاستماع، الذي يفى بالمتطلبات الموضحة تحت العنوان الفرعي مسؤول محايد لجلسة الاستماع، إجراء جلسة استماع بشأن الإجراءات الواجبة واتخاذ القرار. يجوز لمسؤول جلسة الاستماع:

1. إعادة طفلك من ذوي الإعاقة إلى التنسب الذي تم فصله منه إذا قرر مسؤول جلسة الاستماع أن إجراء الفصل كانت انتهاكًا للمتطلبات الموضحة تحت عنوان سلطة موظفي المدرسة، أو أن سلوك طفلك كان مظهرًا من مظاهر إعاقة؛ أو

2. طلب تغيير التنسب لطفلك من ذوي الإعاقة إلى بيئة تعليمية مناسبة وبديلة مؤقتة لمدة لا تزيد عن 45 يومًا دراسيًا، إذا قرر مسؤول جلسة الاستماع أنه من المحتمل وبشكل كبير أن يؤدي إبقاء طفلك في التنسب الحالي إلى إصابته أو إصابة الآخرين.

قد تتكرر إجراءات جلسة الاستماع هذه، إذا اعتقدت المنطقة التعليمية أن إعادة طفلك إلى تنسبه الأصلي قد يحتمل وبشكل كبير أن يؤدي إلى إصابته أو إصابة الآخرين.

عندما تقدم أنت أو المنطقة التعليمية شكوى في الإجراءات الواجبة لطلب جلسة استماع كهذه، يجب عقد جلسة استماع تفي بالمتطلبات الموضحة تحت العناوين تدابير تقديم شكوى في الإجراءات الواجبة، وجلسات الاستماع بشأن الإجراءات الواجبة، باستثناء ما يلي:

1. يجب أن ترتب وكالة التعليم التابعة للولاية أو المنطقة التعليمية جلسة استماع عاجلة بشأن الإجراءات الواجبة، والتي يجب أن تُعقد في غضون 20 يومًا من تاريخ طلب جلسة الاستماع ويجب أن ينتج عنها قرار في غضون 10 أيام دراسية من بعد عقدها.
2. ما لم توافق أنت والمنطقة التعليمية خطيًا على حضور الاجتماع، أو توافقان على استخدام الوساطة، يجب عقد اجتماع تسوية في غضون **سبعة** أيام تقويمية من تلقي إخطار بشأن شكوى في الإجراءات الواجبة. قد يستمر عقد جلسة الاستماع ما لم يتم حل المشكلة باتخاذ قرار يرضي الطرفين في غضون 15 يومًا تقويميًا من استلام الشكوى في الإجراءات الواجبة.

إخطار الضمانات الإجرائية

الاستثناء

لا يتم اعتبار أن المنطقة التعليمية على معرفة بذلك إذا:

1. لم تسمح بتقييم طفلك أو رفضت خدمات التعليم الخاص؛ أو
2. تم تقييم طفلك وتحديد أنه ليس طفلاً من ذوي الإعاقة بموجب الجزء ب من قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (IDEA).

الشروط التي تنطبق إذا لم يكن هناك أساس للمعرفة

إذا لم تكن المنطقة التعليمية على معرفة، قبل اتخاذ الإجراءات التأديبية ضد طفلك، بأن طفلك من ذوي الإعاقة، كما هو موضح أعلاه تحت العناوين الفرعية أساس المعرفة في المسائل التأديبية والاستثناء، فقد يخضع طفلك لإجراءات تأديبية تُطبق على الأطفال الذين ليسوا من ذوي الإعاقة ويمارسون سلوكيات مماثلة.

ومع ذلك، إذا تم تقديم طلب لتقييم طفلك خلال الفترة الزمنية التي يتعرض فيها طفلك لإجراءات تأديبية، فيجب إجراء التقييم على وجه السرعة. وحتى يتم الانتهاء من عملية التقييم، يظل طفلك في التنسيب التعليمي الذي تحدده السلطات المدرسية، والذي يمكن أن يشمل حالة التعليق أو الطرد بدون الحصول على خدمات تعليمية.

إذا تم تحديد أن طفلك من ذوي الإعاقة، مع الأخذ في الاعتبار المعلومات الواردة في التقييم الذي أجرته المنطقة التعليمية والمعلومات التي قدمتها، فيجب على المنطقة التعليمية توفير التعليم الخاص والخدمات ذات الصلة وفقاً للجزء ب من قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (IDEA)، بما في ذلك المتطلبات التأديبية الموضحة أعلاه.

الإحالة إلى سلطات إنفاذ القانون والسلطات القضائية واتخاذ إجراء بموجبها

34 CFR §300.535

لا بنص الجزء ب من قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (IDEA) على الأمور التالية:

1. منع وكالة من إبلاغ السلطات المختصة عن جريمة ارتكبتها طفل من ذوي الإعاقة؛ أو
2. منع سلطات إنفاذ القانون والسلطات القضائية بالولاية من ممارسة مسؤولياتها في ما يتعلق بتطبيق القانون الفيدرالي وقانون الولاية على الجرائم التي يرتكبها طفل من ذوي الإعاقة.

إحالة السجلات

إذا أبلغت المنطقة التعليمية عن جريمة ارتكبتها طفل من ذوي الإعاقة، فإن المنطقة التعليمية:

1. يجب عليها التأكد من إحالة نسخ من السجلات التعليمية الخاصة والتأديبية بالطفل للنظر فيها من قبل السلطات التي تُبلغ الوكالة لها عن الجريمة؛ و
2. يجوز لها فقط إحالة نسخ من السجلات التعليمية الخاصة والتأديبية بالطفل إلى الحد الذي يسمح به قانون الحقوق التعليمية للأسرة والخصوصية (FERPA).

3. يجوز للولاية وضع قواعد إجرائية مختلفة لجلسات الاستماع العاجلة بشأن الإجراءات الواجبة عن تلك التي حددتها لجلسات الاستماع الأخرى بشأن الإجراءات الواجبة، لكن باستثناء الفترات الزمنية، يجب أن تكون هذه القواعد متنسفة مع القواعد الواردة في هذا المستند في ما يتعلق بجلسات الاستماع بشأن الإجراءات الواجبة.

يمكنك أو يمكن للمنطقة التعليمية طلب استئناف للقرار في جلسة استماع عاجلة بشأن الإجراءات الواجبة بنفس الطريقة المتبعة في القرارات التي تم اتخاذها في جلسات الاستماع الأخرى بشأن الإجراءات الواجبة (انظر العنوان طلب الاستئناف).

التنسيب أثناء فترات الاستئنافات

34 CFR §300.533

عندما تقدم أنت أو المنطقة التعليمية، كما هو موضح أعلاه، شكوى في الإجراءات الواجبة والتي تتعلق بالمسائل التأديبية، يجب أن يظل طفلك (ما لم توافق أنت ووكالة التعليم التابعة للولاية أو المنطقة التعليمية على خلاف ذلك) في بيئة تعليمية بديلة مؤقتة في انتظار صدور قرار مسؤول جلسة الاستماع، أو حتى انتهاء الفترة الزمنية لإجراء الفصل على النحو المنصوص عليه والموضح تحت عنوان "سلطة موظفي المدرسة" أيهما يحدث أولاً.

إجراءات حماية الأطفال غير المؤهلين بعد للحصول على التعليم الخاص

والخدمات ذات الصلة

34 CFR §300.534

عام

إذا لم يُحدد أن طفلك مؤهلاً للحصول على التعليم الخاص والخدمات ذات الصلة وينتهك قواعد سلوك الطالب، لكن المنطقة التعليمية كانت على معرفة (كما هو محدد أدناه) قبل حدوث السلوك الذي أدى إلى اتخاذ الإجراءات التأديبية، أن طفلك من ذوي الإعاقة، يجوز لطفلك المطالبة بأي من وسائل الحماية الموضحة في هذا الإخطار.

أساس المعرفة في المسائل التأديبية

سيتم اعتبار أن المنطقة التعليمية على معرفة، قبل حدوث السلوك الذي أدى إلى اتخاذ الإجراءات التأديبية، بأن طفلك من ذوي الإعاقة إذا:

1. أعربت عن قلقك خطياً لمسؤولي الإشراف، أو الموظفين الإداريين للوكالة التعليمية المناسبة، أو معلم طفلك بأن طفلك بحاجة إلى تعليم خاص وخدمات ذات صلة؛ أو؛
2. طلبت تقييمًا متعلقًا بالأهلية للحصول على تعليم خاص وخدمات ذات صلة بموجب الجزء ب من قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (IDEA)؛ أو
3. أعرب معلم طفلك أو غيره من موظفي المنطقة التعليمية عن أوجه قلق محددة بشأن نمط السلوك الذي أظهره طفلك مباشرة إلى مدير المنطقة التعليمية للتعليم الخاص أو موظفي الإشراف الآخرين في المنطقة التعليمية.

إخطار الضمانات الإجرائية

متطلبات التنسيب الانفرادي من قبل أولياء أمور الأطفال في المدارس الخاصة على النفقة العامة

عام

34 CFR §300.148

لا يتطلب الجزء ب من قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (IDEA) من المنطقة التعليمية دفع تكاليف التعليم، بما في ذلك التعليم الخاص والخدمات ذات الصلة، لطفلك من ذوي الإعاقة في مدرسة أو منشأة خاصة، إذا كانت المنطقة التعليمية قد وفرت تعليمًا عامًا مناسبًا ومجانًا (FAPE) لطفلك واخترت إلحاق الطفل بمدرسة أو منشأة خاصة. ومع ذلك، يجب أن تضم المنطقة التعليمية التي تقع فيها المدرسة الخاصة طفلك مع الأفراد الذين يتم تلبية احتياجاتهم وفقًا لأحكام الجزء ب في ما يتعلق بالأطفال الذين تم إلحاقهم من قبل أولياء أمورهم بمدرسة خاصة بموجب 34 CFR §§300.131 إلى 300.144.

سداد رسوم التنسيب في المدرسة الخاصة

إذا كان طفلك قد تلقى سابقًا تعليمًا خاصًا وخدمات ذات صلة بموجب سلطة المنطقة التعليمية، واخترت تسجيل طفلك في مدرسة تمهيدية خاصة، أو مدرسة ابتدائية، أو مدرسة إعدادية دون موافقة أو إحالة من المنطقة التعليمية أو المحكمة، أو قد يطلب مسؤول جلسة الاستماع من الوكالة أن تسدد لك تكلفة هذا التسجيل إذا وجدت المحكمة أو مسؤول جلسة الاستماع أن الوكالة لم توفر تعليمًا عامًا مناسبًا ومجانًا (FAPE) لطفلك في الوقت المناسب قبل عملية التسجيل هذه وأن التنسيب الخاص يُعد أمرًا ملائمًا. قد يجد مسؤول جلسة الاستماع أو المحكمة أن تنسيبك مناسب، حتى إذا كان التنسيب لا يفي بمعايير الولاية التي تنطبق على التعليم المقدم من قبل وكالة التعليم التابعة للولاية والمناطق التعليمية.

حدود التعويض

قد يتم تقليل أو رفض تكلفة التعويض الموصوفة في الفقرة أعلاه:

1. إذا: (a) في أحدث اجتماع لبرنامج التعليم الفردي (IEP) الذي حضرته قبل فصل طفلك من المدرسة العامة، لم تخبر فريق برنامج التعليم الفردي (IEP) بأنك ترفض التنسيب الذي اقترحه المنطقة التعليمية لتوفير تعليمًا عامًا مناسبًا ومجانًا (FAPE) لطفلك، بما في ذلك ذكر مخاوفك وبنيتك في تسجيل طفلك بمدرسة خاصة على النفقة العامة؛ أو (b) لم تقدم إخطار خطي إلى المنطقة التعليمية قبل ما لا يقل عن 10 أيام عمل (بما في ذلك أي عطلات في يوم عمل) بشأن تلك المعلومات قبل فصل طفلك من المدرسة العامة؛
2. إذا قدمت المنطقة التعليمية قبل فصلك لطفلك من المدرسة العامة إخطار خطي مسبق لك بنيتها في تقييم طفلك (بما في ذلك بيان الغرض من التقييم الذي كان مناسبًا ومعقولًا)، لكنك لم تقدم الطفل للتقييم؛ أو

3. بناء على قرار المحكمة بأن إجراءاتك كانت غير معقولة. مع ذلك، تكلفة التعويض:

1. لا يجوز تقليلها أو رفضها بسبب عدم تقديم الإخطار إذا: (a) منعتك المدرسة من تقديم الإخطار؛ (b) لم تتلقى إخطار بمسؤوليتك عن تقديم الإخطار الموضح أعلاه؛ أو (c) من المحتمل أن يؤدي الامتثال للمتطلبات أعلاه إلى ضرر جسدي لطفلك؛ و
2. لا يجوز وفقًا لتقدير المحكمة أو مسؤول جلسة الاستماع تقليلها أو رفضها بسبب عدم تقديمك للإخطار المطلوب إذا: (a) لا تستطيع القراءة والكتابة أو لا تستطيع الكتابة باللغة الإنجليزية؛ أو (b) من المحتمل أن يؤدي الامتثال للمتطلبات المذكورة أعلاه إلى ضرر عاطفي خطير لطفلك.